



القواعد التنفيذية

لائحة الدراسة والاختبارات
للمرحلة الجامعية

جامعة جازان

JAZAN UNIVERSITY

١

المرفقات:

التاريخ:

الرقم:



المادة الأولى: التعريفات

السنة الدراسية:

فصلان رئيسان وفصل صيفي إن وجد.

الفصل الدراسي:

مدة زمنية لا تقل عن خمسة عشر أسبوعاً تدرس على مدارها المقررات الدراسية، ولا تدخل من ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية.

الفصل الصيفي:

مدة زمنية لا تزيد على ثمانية أسابيع ولا تدخل من ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية، وتُضاعف خلالها المدة المخصصة لكل مقرر.

المستوى الدراسي:

هو الدال على المرحلة الدراسية وفقاً للخطط الدراسية المعتمدة.

الخطة الدراسية:

هي مجموعة المقررات الدراسية الإجبارية والاختيارية والحرفة، والتي تُشكل من مجموع وحداتها متطلبات التخرج التي يجب على الطالب اجتيازها بنجاح للحصول على الدرجة العلمية في التخصص المحدد.

المقرر الدراسي:

مادة دراسية ضمن الخطة الدراسية المعتمدة في كل تخصص (برنامج) ويكون لكل مقرر رقم، ورمز، واسم، ووصف مفصل لمفرداته يميزه من حيث المحتوى، والمستوى عما سواه من مقررات، وملف خاص يحتفظ به القسم لغرض المتابعة، والتقييم، والتطوير، ويجوز أن يكون لبعض المقررات متطلب، أو متطلبات سابقة، أو متزامنة معه.

الوحدة الدراسية:

المحاضرة النظرية الأسبوعية التي لا تقل مدتتها عن خمسين دقيقة، أو الدرس السريري الذي لا تقل مدتته عن خمسين دقيقة، أو الدرس العملي أو الميداني الذي لا تقل مدتته عن مائة دقيقة.

الإنذار الأكاديمي:

الإشعار الذي يوجه للطالب بسبب انخفاض معدله التراكمي عن الحد الأدنى الموضح في اللائحة.

درجة الأعمال الفصلية:

الدرجة المنوحة للأعمال التي تبين تحصيل الطالب خلال فصل دراسي من اختبارات، وبحوث، وأنشطة تعليمية تتصل بالمقرر الدراسي.

١

المرفقات:

التاريخ:

الرقم:



الاختبار النهائي:

اختبار في المقرر يعقد مرة واحدة في نهاية الفصل الدراسي.

درجة الاختبار النهائي:

الدرجة التي يحصل عليها الطالب في مقرر في الاختبار النهائي للفصل الدراسي.

الدرجة النهائية:

مجموع درجات الأفعال الفصلية مضافاً إليها درجة الاختبار النهائي لكل مقرر، وتحسب الدرجة من مائة.

التقدير:

وصف للنسبة المئوية أو الرمز الأبجدي للدرجة النهائية التي حصل عليها الطالب في أي مقرر.

تقدير غير مكتمل:

تقدير يرصد مؤقتاً لكل مقرر يتعدى على الطالب استكمال متطلباته في الموعد المحدد، ويرمز له في السجل الأكاديمي بالحرف (L) أو (IC).

تقدير مستمر:

تقدير يرصد مؤقتاً لكل مقرر تقتضي طبيعة دراسته أكثر من فصل دراسي لاستكماله، ويرمز له بالرمز (M) أو (IP).

المعدل الفصلي:

حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب على مجموع الوحدات المقررة لجميع المقررات التي درسها في أي فصل دراسي، وتحسب النقاط بضرب الوحدة المقررة في وزن التقدير الذي حصل عليه في كل مقرر درسه الطالب، انظر الملحق (B).

المعدل التراكمي:

حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب في جميع المقررات التي درسها منذ التحاقه بالجامعة على مجموع الوحدات المقررة لتلك المقررات، انظر الملحق (B).

التقدير العام:

وصف مستوى التحصيل العلمي للطالب خلال مدة دراسته في الجامعة.

الحد الأدنى للعبء الدراسي:

أقل عدد من الوحدات الدراسية التي ينبغي على الطالب تسجيلها بما يتناسب مع معدله التراكمي، وفقاً لما يقرره مجلس الجامعة.

| الرقم: | التاريخ: | المرفقات: |
|--------|----------|-----------|
|--------|----------|-----------|



قبول الطلاب المستجدين

المادة الثانية

يُحدد مجلس الجامعة بناءً على اقتراح مجالس الكليات والجهات ذات العلاقة في الجامعة عدد الطلاب الذين يمكن قبولهم في العام الدراسي القادم.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

تُعد عمادة القبول والتسجيل بناءً على توصيات مجالس الكليات عرضاً بأعداد الطلاب الذين يمكن قبولهم في الفصل أو العام الدراسي التالي تمهدًا للعرض على مجلس الجامعة.

المادة الثالثة

يُشترط لقبول الطالب المستجد في الجامعة الآتي:

- (أ) أن يكون حاصلاً على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها من داخل المملكة أو خارجها.
- (ب) ألا يكون قد مضى على حصوله على الثانوية العامة أو ما يعادلها مدة تزيد على خمس سنوات، ويجوز لمجلس الجامعة الاستثناء من هذا الشرط إذا توافرت أسباب مقنعة.
- (ج) أن يكون حسن السيرة والسلوك.
- (د) أن يجتاز بنجاح أي اختبار أو مقابلة شخصية يراها مجلس الجامعة.
- (هـ) أن يكون لائقاً طبياً.
- (و) أن يحصل على موافقة من مرجعه بالدراسة إذا كان يعمل في أي جهة حكومية أو خاصة.
- (ز) أن يستوفي أي شروط أخرى يحددها مجلس الجامعة وتعلن وقت التقديم..

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

- ألا يكون الطالب قد فُصل من جامعة جازان، أو أي جامعة أخرى فصلاً تادياً؛ ويُعد قبوله لاغياً إذا اتضح غير ذلك لاحقاً.
- ألا يكون الطالب مسجلاً بدرجة جامعة أخرى في جامعة جازان، أو في جامعة أخرى، أو سبق له الحصول عليها، ويحق لعمادة القبول والتسجيل إلغاء قبوله إذا اتضح غير ذلك لاحقاً؛ ويمكن لمجلس الجامعة الاستثناء من ذلك.
- يجوز لمدير الجامعة الاستثناء من الشروط إذا توافرت أسباب مقنعة.

٠

المرفقات:

التاريخ:

الرقم:



المادة الرابعة

تكون المفاضلة بين المتقدمين ممن تنطبق عليهم جميع الشروط وفقاً لدرجاتهم في اختبار الشهادة الثانوية العامة والقابلة الشخصية واختبارات القبول إن وجدت.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

تُعد عمادة القبول والتسجيل بناءً على توصيات مجالس الكليات عرضاً بآليات المفاضلة بين الطلاب المتقدمين تمهيداً للعرض على مجلس الجامعة أو الجهة المخولة.

نظام الدراسة

المادة الخامسة: نظام الدراسة

- (أ) يتدرج الطالب في الدراسة وفقاً للقواعد التنفيذية التي يقرها مجلس الجامعة.
- (ب) تصمم الخطط الدراسية بما يعادل ثمانية فصول دراسية على الأقل للمرحلة الجامعية.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

- ١- يتحمل الطالب مسؤولية معرفة ومتابعة نظام الدراسة، واللوائح المنظمة لها بما في ذلك متطلبات التخرج، كما أن توجيه المرشدين الأكاديميين للطالب في ذلك لا تعفيه من تحمل هذه المسؤولية.
- ٢- تسعى الكلية لتعيين مرشد أكاديمي لكل طالبها لمساعدته في المسائل المتعلقة بسيره الدراسي، وتوضيح لائحة الدراسية والاختبارات للمرحلة الجامعية.
- ٣- يكون عدد المستويات الالزامية للتخرج في أي كلية وفقاً للخطط الدراسية المعتمدة.

المادة السادسة

يجوز أن تكون الدراسة في بعض الكليات على أساس السنة الدراسية الكاملة وفقاً للقواعد والإجراءات التي يقرها مجلس الجامعة، وتحسب السنة الدراسية بمستويين.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

يجوز أن تكون الدراسة في بعض الكليات على أساس السنة الدراسية الكاملة وفقاً للخطة الدراسية في الكلية المعنية وأالية تنفيذها المعتمدة من مجلس الجامعة، مع مراعاة الآتي:

Ô

المرفقات:

التاريخ:

الرقم:



- ١- تقدم المقررات في النظام السنوي طيلة عام دراسي لا تقل مدة من (٣٠) ثلاثة أسابيع، ولا تدخل من ضمنها فترات التسجيل والاختبارات.
- ٢- يجوز بالنسبة للمقررات العملية والسريرية ذات الطبيعة التدريبية أن يتم الاختبار النهائي فيها بنهاية الفترة التدريبية؛ على أن تبلغ عمادة القبول والتسجيل بنتائج اختبارات هذه المقررات في حينه.

المادة السابعة: نظام المستويات

نظام دراسي يقسم فيه العام الدراسي إلى فصلين رئيسيين، ويجوز أن يكون هناك فصل صيفي، على أن تحتسب مدة الفصل الرئيس، وتوزع متطلبات التخرج لنيل الدرجة العلمية إلى مستويات وفقاً للخطة الدراسية التي يقرها مجلس الجامعة.

المادة الثامنة

يضع مجلس الجامعة قواعد التسجيل، والحدف، والإضافة للمقررات ضمن مستويات الخطة الدراسية المعتمدة بما يضمن تسجيل الطلاب للحد الأدنى من العبة الدراسي.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

- ١- ينقل الطالب من مستوى إلى المستوى الذي يليه إذا اجتاز بنجاح جميع مقررات ذلك المستوى.
- ٢- الحد الأدنى للعبء الدراسي للطالب ١٢ وحدة دراسية.
- ٣- إذا رسب الطالب في مقرر أو أكثر يلزم بدراسة المقررات وفق الضوابط الآتية:
 - أ- إذا رسب فيما مجموعه الحد الأدنى من الوحدات الدراسية المقررة أو أكثر من مقررات مستوى واحد يلزم بإعادة دراسة مقررات الرسوب فقط في ذلك المستوى.
 - ب- إذا رسب فيما مجموعه أقل من الحد الأدنى من الوحدات الدراسية، يلزم بدراسة مقررات الرسوب مع مقررات ضمن ضوابط الخطة والجدول الدراسية الآتية:
 - يكون التسجيل في المقررات ضمن ضوابط الخطة والجدول الدراسية.
 - يربط العبة الدراسي للطالب بمعدله التراكمي على ألا يقل عن الحد الأدنى، وفقاً للآتي:
 - (١٢ - ١٤) وحدة دراسية إذا كان المعدل التراكمي أقل من (٢٠٠).
 - (١٤ - ١٦) وحدة دراسية إذا كان المعدل التراكمي (٢٠٠ - ٢٧٤).
 - (١٦ - ١٨) وحدة دراسية إذا كان المعدل التراكمي (٢٧٥ - ٣٧٤).
 - (٢٠) وحدة دراسية إذا كان المعدل التراكمي (٣٧٥) فأكثر.
 - لا يكون هناك تعارض في جدول الطالب.

| الرقم: | التاريخ: | المرفقات: |
|--------|----------|-----------|
|--------|----------|-----------|



- عند تغذر تسجيل الطالب للعبء الدراسي من مقررات المستوى الذي يليه (بسبب التعارض)، أو عدم إنتهاء المتطلبات السابقة، أو لإنهاكه جميع مقررات ذلك المستوى) يكمل عبءه الدراسي من مقررات المستويات التالية المسموح بها . وإذا تغذر إكمال وحداته الدراسية بعد ذلك يكتفي بالوحدات الدراسية التي توافرت له حتى لو كان عددها دون الحد الأدنى، ويُعامل معاملة الطالب المكمل عبئه.

ج- يحدد عدد المستويات المسموح بتسجيل مقررات منها بثلاثة مستويات دراسية متتالية.

المواظبة والاعتذار عن الدراسة

المادة التاسعة

على الطالب المنتظم حضور المحاضرات والدورس العملية ويحرم من دخول الاختبار النهائي فيها إذا قلت نسبة حضوره عن النسبة التي يحددها مجلس الجامعة، على لا تقل عن (٧٥٪) من المحاضرات والدورس العملية المحددة لكل مقرر خلال الفصل الدراسي، ويُعد الطالب الذي حرم من دخول الاختبار بسبب الغياب راسباً في المقرر، ويرصد له تقدير محروم (H) أو (DN).

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

على الطالب المنتظم حضور المحاضرات والدورس العملية، ويُحرم من دخول الاختبار النهائي فيما إذا قلت نسبة حضوره عن (٧٥٪) من المحاضرات والدورس العملية أو الدروس السريرية المحددة لكل مقرر خلال الفصل الدراسي، ويُعد الطالب الذي حرم من دخول الاختبار بسبب الغياب راسباً في المقرر، وتثبت درجة الأفعال الفصلية، ويرصد له تقدير محروم (H) أو (DN). ويتم إقرار قوائم المحروميين في المقررات التي تقدمها الكلية من قبل مجلس الكلية، على أن يتم تنفيذ الحرمان قبل بدء الاختبارات النهائية.

المادة العاشرة

يجوز لمجلس الكلية أو من يفوضه -استثناء- رفع الحرمان والسماح للطالب بدخول الاختبار، شريطة أن يقدم عذرًا يقبله المجلس، ويحدد مجلس الجامعة نسبة الحضور على لا تقل عن (٥٠٪) من المحاضرات والدورس العملية المحددة للمقرر.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

يجوز لمجلس الكلية (التي تقدم المقرر) أو من يفوضه - استثناء - رفع الحرمان والسماح للطالب بدخول الاختبار، شريطة أن يقدم الطالب عذرًا يقبله المجلس أو من يفوضه على لا تقل نسبة الحضور عن (٥٠٪) من المحاضرات والدورس العملية المحددة للمقرر.

٠

المرفقات:

التاريخ:

الرقم:



المادة الحادية عشرة

الطالب الذي يتغيب عن الاختبار النهائي تكون درجته صفرًا في ذلك الاختبار، ويحسب تقديره في ذلك المقرر على أساس درجات الأعمال الفصلية التي حصل عليها.

المادة الثانية عشرة

إذا لم يتمكن الطالب من حضور الاختبار النهائي في أي من مواد الفصل لعذر قهري جاز لمجلس الكلية، في حالات الضرورة القصوى، قبول عذره والسماح بإعطائه اختباراً بديلاً خلال مدة لا تتجاوز نهاية الفصل الدراسي التالي ويعطى التقدير الذي يحصل عليه بعد أدائه الاختبار البديل.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

- ١- يقوم الطالب بتقديم العذر لكتليته خلال أسبوعين من تاريخ انعقاد اختبار المقرر الذي تغيب فيه طالباً منه اختباراً بديلاً.
- ٢- يعرض الطالب على مجلس الكلية لاتخاذ القرار بموافقة او الرفض، وذلك خلال ثلاثة أسابيع من بداية الفصل التالي، وفي حالة الموافقة يتم إبلاغ الطالب بموعيد الاختبار البديل.
- ٣- ويرصد له التقدير الذي يحصل عليه بعد أدائه الاختبار البديل قبل نهاية الفصل الدراسي.

المادة الثالثة عشرة

- (أ) يجوز للطالب الاعتذار عن الاستمرار في دراسة فصل دراسي دون أن يعد راسباً، إذا تقدم بعذر مقبول لدى الجهة التي يحددها مجلس الجامعة، وذلك خلال فترة زمنية تحددها القواعد التنفيذية التي يقرها مجلس الجامعة، ويرصد للطالب تقدير (ع) أو (W) ويحتسب هذا الفصل من المدة الازمة لإنها متطلبات التخرج.
- (ب) يجوز الانسحاب بعذر من مقرر أو أكثر في الفصل الدراسي وفق القواعد التنفيذية التي يقرها مجلس الجامعة.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

- ١- يجوز للطالب الاعتذار عن الاستمرار في فصل دراسي دون أن يعد راسباً إذا تقدم بعذر مقبول لعميد الكلية وذلك قبل بداية الاختبارات النهائية بأربعة أسابيع على الأقل. أما طلاب الكليات التي تطبق نظام السنة الدراسية فيجوز لهم الاعتذار قبل بداية الاختبارات النهائية بثمانية أسابيع على الأقل، ول مدير الجامعة - في حالات الضرورة القصوى- الاستثناء من هذه المدد، ويرصد للطالب تقدير (ع) أو (W) ويحتسب هذا الفصل من المدة الازمة لإنها متطلبات التخرج، مع مراعاة إبلاغ الكليات لعمادة القبول والتسجيل بحالات الاعتذار تباعاً، على ألا يتتجاوز ذلك الفترة المحددة للاعتذار في التقويم الجامعي المعتمد.

٦

الرقم: التاريخ: المرفقات:



- ٢- يجب ألا تتجاوز فصول الاعتدار فصلين دراسيين متتالين أو ثلاثة فصول غير متتالية. أما طلاب الكليات التي تطبق نظام السنة الدراسية فلا يجوز الاعتدار لستين متتالتين، ويجب أن لا تتجاوز سنوات الاعتدار سنتين دراسيتين غير متتاليتين طيلة بقاء الطالب في الجامعة ثم يطوى قيده بعد ذلك، ول مدير الجامعة الاستثناء من ذلك.
- ٣- لعمادة الكلية طلب موافقة ولي أمر الطالبة عند تقديمها للاعتدار عن الفصل الدراسي.

التأجيل والانقطاع عن الدراسة

المادة الرابعة عشرة

يجوز للطالب التقدم بطلب تأجيل الدراسة لعذر قبله الجهة التي يحددها مجلس الجامعة على ألا تتجاوز مدة التأجيل فصلين دراسيين متتالين أو ثلاثة فصول غير متتالية حدا أقصى طيلة بقائه في الجامعة ثم يطوى قيده بعد ذلك، ويجوز لمجلس الجامعة في حال الضرورة الاستثناء من ذلك، ولا تحتسب مدة التأجيل ضمن المدة الالزمة لإنهاء متطلبات التخرج.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

- ١- يجوز للطالب التقدم بطلب تأجيل الدراسة قبل نهاية الأسبوع الأول من بدء الدراسة لعذر قبله عميد الكلية على ألا تتجاوز مدة التأجيل فصلين دراسيين متتالين أو ثلاثة فصول دراسية غير متتالية (أما طلاب الكليات التي تطبق نظام السنة الدراسية فلا يجوز التأجيل لستين متتالتين كما لا يجوز أن تتجاوز مدة التأجيل سنتين غير متتاليتين) كحد أقصى طيلة بقائه في الجامعة ثم يطوى قيده بعد ذلك، ويجوز لمجلس الجامعة في حال الضرورة الاستثناء من ذلك ولا تحتسب مدة التأجيل ضمن المدة الالزمة لإنهاء متطلبات التخرج.
- ٢- لعمادة الكلية طلب موافقة ولي أمر الطالبة عند تقديمها لتأجيل الفصل الدراسي.

المادة الخامسة عشرة

إذا انقطع الطالب المنتظم عن الدراسة مدة فصل دراسي دون طلب التأجيل يطوى قيده من الجامعة، ولمجلس الجامعة طي قيده إذا انقطع عن الدراسة لمدة أقل، وبالنسبة للطالب المنتسب يتم طي قيده إذا تغيب عن جميع الاختبارات النهائية لذلك الفصل دون عذر مقبول.

المادة السادسة عشرة

لا يُعد الطالب منقطعاً عن الدراسة للفصول التي يدرسها زائراً في جامعة أخرى.

٦

المرفقات:

التاريخ:

الرقم:



إعادة القيد

المادة السابعة عشرة

يمكن للطالب المطوي قيده التقدم بطلب إعادة قيده برقمه وسجله قبل الانقطاع وفق الضوابط الآتية:

- (أ) أن يتقدم بطلب إعادة القيد خلال أربعة فصول دراسية من تاريخ طي القيد.
- (ب) أن يوافق مجلس الكلية المعنية والجهات ذات العلاقة على إعادة قيد الطالب.
- (ت) إذا مضى على طي قيد الطالب أربعة فصول دراسية فأكثر فبما كانه التقدم للجامعة طالباً مستجداً دون الرجوع إلى سجله الدراسي السابق على أن تطبق عليه كافة شروط القبول المعلنة في حينه، ولمجلس الجامعة الاستثناء من ذلك وفقاً لضوابط يصدرها المجلس.
- (ث) لا يجوز إعادة قيد الطالب أكثر من مرة واحدة، ولمجلس الجامعة - في حالة الضرورة - الاستثناء من ذلك.
- (ح) لا يجوز إعادة قيد الطالب المطوي قيده إذا كان مفصولاً أكاديمياً.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

يمكن للطالب المطوي قيده بسبب الانقطاع عن الدراسة أو الانسحاب التقدم لعمادة القبول والتسجيل بطلب إعادة قيده برقمه وسجله قبل الانقطاع أو الانسحاب وفق الضوابط الآتية:

- ١- يتقدم الطالب المطوي قيده بطلب إعادة القيد قبل بداية الفصل الدراسي الذي يرغب التسجيل فيه.
- ٢- أن يوافق مجلس الكلية المعنية - أو من يفوضه - على إعادة قيد الطالب.
- ٣- إذا مضى على طي قيد الطالب أربعة فصول دراسية فأكثر (او سنتين دراسيتين للكليات التي تطبق نظام السنة الدراسية)، فبما كانه التقدم للجامعة طالباً مستجداً إذا انطبقت عليه كافة شروط القبول، ويعطى رقمًا جديداً.
- ٤- لا يجوز إعادة قيد الطالب أكثر من مرة واحدة، ولمجلس الجامعة - في حالة الضرورة - الاستثناء من ذلك.
- ٥- لا يجوز إعادة قيد الطالب المطوي قيده لأسباب أكاديمية أو تأديبية.

٦

المرفقات:

التاريخ:

الرقم:



المادة الثامنة عشرة

لا يجوز إعادة قيد الطالب الذي فصل من الجامعة لأسباب تعليمية أو تأديبية، أو الذي فصل من جامعة أخرى لأسباب تأديبية، وإذا اتضح بعد إعادة قيده أنه سبق فصله مثل هذه الأسباب فيعد قيده ملغى من تاريخ إعادة القيد.

التخرج المادة التاسعة عشرة

يتخرج الطالب بعد إنتهاء متطلبات التخرج بنجاح حسب الخطة الدراسية، على ألا يقل معدله التراكمي عن مقبول، ولمجلس الكلية بناءً على توصية مجلس القسم المختص تحديد مقررات مناسبة يدرسها الطالب لرفع معدله التراكمي وذلك في حال نجاحه في المقررات ورسوبه في المعدل.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

- ١- يتخرج الطالب بعد إنتهاء متطلبات التخرج بنجاح حسب الخطة الدراسية المعتمدة، على ألا يقل معدله التراكمي عن (٢٠٠) من (٥٠٠) بتقدير مقبول، ولمجلس الكلية - أو من يفوضه - بناء على توصية مجلس القسم المختص تحديد مقررات مناسبة يدرسها الطالب لرفع معدله التراكمي وذلك في حال نجاحه في المقررات ورسوبه في المعدل التراكمي.
- ٢- لا يُعد الطالب متخرجاً إلا بعد صدور موافقة مجلس الجامعة على منحه الدرجة العلمية.
- ٣- فترات التخرج
 - أ- الطلاب الذين يحصلون على تقدير غير مكتمل (ل) أو الذين يسمح لهم باختبار بديل في مقرر أو أكثر في آخر مستوى دراسي لبرنامج التخرج، أو من في حكمهم، ترفع بشأنهم مذكرات تخرج إفرادية حال استكمالهم المتطلبات، ويعتبر آخر فصل دراسي في سجل الطالب هو فصل التخرج.
 - ب- الطلاب الذين تقتضي خططهم الدراسية إنتهاء متطلبات التدريب العملي ترفع أسماؤهم لمجلس الجامعة بطلب الموافقة على منحهم الدرجة في نهاية الفصل الدراسي الذي ينبعون فيه هذا المطلب على أن تثبت بالسجل الأكاديمي للطالب العبارة التالية (جارى استكمال متطلبات التدريب العملي).
 - ٤- إصدار بدل مفقود لوثيقة التخرج وفقاً لما يلى:
- أ- يعلن الطالب عن فقد وثيقة تخرجه في صحيفة الجامعة أو إحدى الصحف المحلية ويقدم بطلب إصدار بدل مفقود بعد مضي شهر على الإعلان، على أن يرفق بطلبه صورة من الإعلان.
- ب- يوضع ختم بعبارة (بدل مفقود) على كل وثيقة أو شهادة تصدر كبدل مفقود.



الفصل من الجامعة المادة العشرون

يفصل الطالب من الجامعة في الحالات التالية:

- (أ) إذا حصل على ثلاثة إنذارات متتالية على الأكثر لانخراطه بمعدله التراكمي عن (٢٠٠ من ٥٠٠)، أو (١٠٠ من ٤٠٠) ولجلس الجامعة بناءً على توصية مجلس الكلية بإعطاء فرصة رابعة من يُمكنه رفع معدله التراكمي بدراساته للمقررات المتاحة.
- (ب) إذا لم ينجز متطلبات التخرج خلال مدة أقصاها نصف المدة المقررة للتخرج علاوة على مدة البرنامج، ولجلس الجامعة إعطاء فرصة استثنائية للطالب لإنهاء متطلبات التخرج بحد أقصى لا يتجاوز ضعف المدة الأصلية المحددة للتخرج.
- (ج) يجوز لجلس الجامعة في الحالات الاستثنائية معالجة أوضاع الطلاب الذين تنطبق عليهم أحکام الفقرتين السابقتين بإعطائهم فرصة استثنائية لا تتجاوز فصلين دراسيين على الأكثر.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

أولاً: يفصل الطالب من الجامعة في الحالات الآتية:

- أ- إذا حصل على ثلاثة إنذارات متتالية على الأكثر لانخراطه بمعدله التراكمي عن الحد الأدنى (٢٠٠ من ٥٠٠)، ويعطى فرصة رابعة من يُمكنه رفع معدله التراكمي بافتراض حصوله على (٨٤ نقطة من دراسة ١٢ وحدة دراسية) على أن يتم حساب ذلك وتنفيذه آلياً.
- ب- إذا لم ينجز متطلبات التخرج خلال مدة أقصاها نصف المدة المقررة للتخرج علاوة على مدة البرنامج، ولجلس الجامعة -أو من يفوضه- إعطاء فرصة استثنائية للطالب لإنهاء متطلبات التخرج بحد أقصى لا يتجاوز ضعف المدة الأصلية المحددة للتخرج وفق الشروط الآتية:
- ١- أن يكون سبب التعرّض مقبولاً للجهة التي يحددها مجلس الجامعة.
 - ٢- أن يكون هناك تحسن في أداء الطالب في الفصلين الأخيرين ويقاس ذلك بأن يكون حاصل قسمة مجموع نقاط الفصلين على عدد الوحدات المسجلة فيها لا يقل عن (٢٠٠ من ٥٠٠)، ولا يدخل في ذلك الفصل الصيفي.

ثانياً: يجوز لجلس الجامعة -أو من يفوضه- إعطاء الطالب المقصوبين بسبب استنفاد ضعف مدة البرنامج فرصة لا تتجاوز فصلين دراسيين على الأكثر وفق الشروط التالية:

- أ- أن يكون سبب التعرّض مقبولاً للجهة التي يحددها مجلس الجامعة.
- ب- أن يكون المتبقى على الطالب للتخرج مقررات يمكن اجتيازها في مدة لا تتجاوز فصلين دراسيين.
- ج- أن يكون هناك تحسن في أداء الطالب في الفصلين الأخيرين ويقاس ذلك بأن يكون حاصل قسمة مجموع نقاط الفصلين على عدد الوحدات المسجلة فيها لا يقل عن (٢٠٠ من ٥٠٠)، ولا يدخل في ذلك الفصل الصيفي، ويجوز لجلس الجامعة الاستثناء من ذلك.



- ثالثاً: يجوز لمجلس الجامعة - أو من يفوضه - إعطاء الطلاب المقصرين بسبب الإنذارات فرصة لا تتجاوز فصلين دراسيين على الأكثر وفق الشروط الآتية:
- أن يكون سبب التعذر مقبولاً للجهة التي يحددها مجلس الجامعة.
 - أن يكون هناك تحسن في أداء الطالب في الفصلين الأخيرين، ويقاس ذلك بأن يكون حاصل قسمة مجموع نقاط الفصلين على عدد الوحدات المسجلة فيهما لا يقل عن (٢٠٠) من (٥٠٠)، ولا يدخل في ذلك الفصل الصيفي، ويجوز لمجلس الجامعة الاستثناء من ذلك.
 - أن يكون بإمكان الطالب رفع المعدل التراكمي إلى (٢٠٠) من (٥٠٠) عند حصوله على الفرصة وتسجيله في المقررات المتاحة.

على أن تقوم عمادة القبول والتسجيل بحصر جميع الحالات وعرضها على الجهة التي يحددها مجلس الجامعة، وإلبة فيها قبل بدء الدراسة بأسبوع على الأقل.

الانتساب المادة الحادية والعشرون

يجوز لمجلس الجامعة بناءً على اقتراح الكليات الأخذ بمبدأ الدراسة عن طريق الانتساب في بعض الكليات والتخصصات التي تسمح طبيعة الدراسة فيها بذلك، ويوضع مجلس الجامعة القواعد والإجراءات المنظمة لذلك وفق الضوابط التالية:

- ألا يقل عدد الوحدات الدراسية المطلوبة للتخرج الطالب المنتسب عن عدد الوحدات الدراسية المطلوبة للتخرج الطالب المنتظم في التخصصات المتاحة للانتساب.
- يعامل الطالب المنتسب من حيث القبول ورصد التقديرات والتحويل والتحويل وإعادة القيد وغيرها معاملة الطالب المنتظم عدا حضور المحاضرات.
- مجلس الجامعة بناءً على اقتراح مجالس الكليات وضع الضوابط الالزمة لتقدير أداء الطلاب المنتسبين.
- يثبت في السجل الأكاديمي ووثيقة التخرج والشهادة ما يفيد بأن دراسة الطالب (بالانتساب).

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

- يحدد مجلس الجامعة بناءً على اقتراح الكليات التخصصات التي يتاح فيها الدراسة بنظام الانتساب.
- يسمح بالتحويل من الانتظام إلى الانتساب أو العكس مرة واحدة فقط خلال مرحلة الدراسة الجامعية.
- يسمح بالتحويل من الانتساب إلى الانتظام لمن سيمضي نصف دراسته على الأقل منتظمًا.
- يشترط في التحويل من الانتظام إلى الانتساب أن لا يقل معدل الطالب التراكمي عن (٣٥٠) من (٥٠٠)، بالإضافة لأي شروط تقرها الكلية المعنية.



٥- يتقدم الطالب الذي يرغب التحويل من الانساب إلى الانتظام أو العكس إلى كلية قبل بداية الفصل الدراسي الذي يرغب التحويل فيه، وفق التقويم الجامعي المعتمد.

الاختبارات والتقديرات المادة الثانية والعشرون

يحدد مجلس الكلية التي يتبعها المقرر بناءً على اقتراح مجلس القسم - درجة للأعمال الفصلية لا تقل عن (٣٠٪) من الدرجة النهائية للمقرر.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

يحدد مجلس الكلية التي يتبعها المقرر - بناءً على اقتراح مجلس القسم - درجة الأعمال الفصلية ما بين (٤٠٪) إلى (٥٠٪) من الدرجة النهائية للمقرر.

المادة الثالثة والعشرون

تحتسب درجة الأعمال الفصلية للمقرر بإحدى الطريقتين الآتيتين:

- (أ) الاختبارات الشفهية أو العملية أو البحث أو أنواع النشاط الصفي الأخرى أو منها جمیعاً أو من بعضها واختبار تحريري واحد على الأقل.
- (ب) اختبارين تحريريين على الأقل.

المادة الرابعة والعشرون

يجوز لمجلس الكلية التي يتبعها المقرر بناءً على توصية مجلس القسم - أن يضمّن الاختبار النهائي في أي مقرر اختبارات عملية أو شفهوية، ويحدد الدرجات التي تخصّص لها من درجات الاختبار النهائي.

المادة الخامسة والعشرون

يجوز لمجلس القسم الذي يتولى تدريس المقرر بناءً على توصية مدرس المادة السماح للطالب باستكمال متطلبات أي مقرر في الفصل الدراسي التالي ويرصد للطالب في سجله الأكاديمي تقدير غير مكتمل (L) أو (IC) ولا يحسب ضمن المعدل الفصلي أو التراكمي إلا التقدير الذي يحصل عليه الطالب بعد استكمال متطلبات ذلك المقرر، وإذا مضى فصل دراسي واحد ولم يُغير تقدير غير مكتمل (L) أو (IC) في سجل الطالب لعدم استكماله فيستبدل به تقدير راسب (H) أو (F) ويحسب ضمن المعدل الفصلي والتراكمي.



المادة السادسة والعشرون

يجوز استثناء مقررات الندوات والأبحاث والمقررات ذات الصبغة العملية أو الميدانية من أحكام المواد (٢٢، ٢٤، ٢٢) أو بعضها، وذلك بقرار من مجلس الكلية بناء على توصية من مجلس القسم الذي يتولى تدريس المقرر، ولمجلس الكلية قياس تحصيل الطالب في هذه المقررات.

المادة السابعة والعشرون

إذا كانت دراسة مقررات الأبحاث تتطلب أكثر من فصل دراسي فيرصد للطالب تقدير مستمر (M) أو (IP) وبعد انتهاء الطالب من دراسة المقرر يمنح التقدير الذي حصل عليه، وإذا لم يستكمل المقرر في الوقت المحدد فيجوز لمجلس القسم الذي يتولى تدريسه الموافقة على رصد تقدير غير مكتمل (L) أو (IC) في سجل الطالب.

المادة الثامنة والعشرون

تحتسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر كما يلي:

| الدرجة المؤدية | التقدير | رمز التقدير | وزن التقدير من (٥) | وزن التقدير من (٤) | وزن التقدير من (٤) |
|----------------|----------------|-------------|--------------------|--------------------|--------------------|
| ٩٥ - ١٠٠ | ممتاز مرتفع | A+ | +١ | ٥,٠٠ | ٤,٠٠ |
| ٩٠ إلى ٩٥ | ممتاز | A | ١ | ٤,٧٥ | ٣,٧٥ |
| ٨٥ إلى ٩٠ | جيد جداً مرتفع | B+ | +٢ | ٤,٥٠ | ٣,٥٠ |
| ٨٠ إلى ٨٥ | جيد جداً | B | ٢ | ٤,٠٠ | ٣,٠٠ |
| ٧٥ إلى ٨٠ | جيد مرتفع | C+ | +٣ | ٣,٥٠ | ٢,٥٠ |
| ٧٠ إلى ٧٥ | جيد | C | ٣ | ٣,٠٠ | ٢,٠٠ |
| ٦٥ إلى ٧٠ | مقبول مرتفع | D+ | +٤ | ٢,٥٠ | ١,٥٠ |
| ٦٠ إلى ٦٥ | مقبول | D | ٤ | ٢,٠٠ | ١,٠٠ |
| ٦٠ أقل من | Rasib | F | -٥ | ١,٠٠ | ٠,٠٠ |

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

تحتسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب بما يتوافق مع وزن التقدير من (٥,٠٠).



المادة التاسعة والعشرون

يكون التقدير العام للمعدل التراكمي عند تخرج الطالب بناءً على معدله التراكمي كالتالي:

١. (ممتاز): إذا كان المعدل التراكمي لا يقل عن ٤,٥٠ من ٥,٠٠ أو ٣,٥٠ من ٤,٠٠.
٢. (جيد جداً): إذا كان المعدل التراكمي من ٣,٧٥ إلى أقل من ٤,٥٠ من ٥,٠٠ أو ٢,٥٠ إلى أقل من ٣,٥٠ من ٤,٠٠.
٣. (جيد): إذا كان المعدل التراكمي من ٢,٧٥ إلى أقل من ٣,٧٥ من ٥,٠٠ أو ١,٧٥ إلى أقل من ٢,٧٥ من ٤,٠٠.
٤. (مقبول): إذا كان المعدل التراكمي من ٢,٠٠ إلى أقل من ٢,٧٥ من ٥,٠٠ أو ١,٠٠ إلى أقل من ١,٧٥ من ٤,٠٠.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

يكون التقدير العام للمعدل التراكمي عند تخرج الطالب بناءً على معدله التراكمي من (٥,٠٠).

المادة الثلاثون

تمنع مرتبة الشرف الأولى للطالب الحاصل على معدل تراكمي (٤,٧٥) من (٥,٠٠) أو من (٣,٧٥) إلى (٤,٠٠) من (٤,٠٠) عند التخرج، وتمنع مرتبة الشرف الثانية للطالب الحاصل على معدل تراكمي من (٤,٢٥) إلى أقل من (٤,٧٥) من (٥,٠٠) أو من (٣,٢٥) إلى أقل من (٣,٧٥) من (٤,٠٠) عند التخرج.

ويُشترط للحصول على مرتبة الشرف الأولى أو الثانية ما يلي:

- (أ) ألا يكون الطالب قد رسب في أي مقرر درسه في الجامعة أو في جامعة أخرى.
- (ب) أن يكون الطالب قد أكمل متطلبات التخرج في مدة أقصاها متوسط المدة بين الحد الأدنى والأقصى للبقاء في كلية.
- (ج) أن يكون الطالب قد درس في الجامعة التي سيتخرج منها ما لا يقل عن (٦٠٪) من متطلبات التخرج.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

تمنع مرتبة الشرف الأولى أو الثانية للطالب بما يتواافق مع المعدل التراكمي من (٥,٠٠)، والشروط المبينة في نص المادة.



المرفقات:

التاريخ:

الرقم:



الاختبارات والتقديرات المادة الحادية والثلاثون

يجوز لجلس الكلية تكوين لجنة تعاون مع الأقسام في تنظيم أعمال الاختبار النهائي، وتكون مهامها مراجعة كشوف رصد الدرجات وتسليمها للجنة المختصة خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام من تاريخ اختبار أي مقرر.

المادة الثانية والثلاثون

يجوز لجلس الكلية أن يقرر تطبيق السرية في إجراءات الاختبارات النهائية.

المادة الثالثة والثلاثون

يضع مدرس المقرر أسئلة الاختبار، ويجوز عند الاقتضاء بناء على اقتراح رئيس القسم أن يضعها من يختاره مجلس الكلية.

المادة الرابعة والثلاثون

يصحح مدرس المقرر أوراق الاختبار النهائي لمقرره، ويجوز لرئيس القسم (عند الحاجة) أن يشرك معه متخصصاً أو أكثر في التصحيح، ويجوز لمجلس الكلية عند الضرورة أن يسند التصحيح إلى من يراه.

المادة الخامسة والثلاثون

يرصد من يقوم بتصحيح الاختبار النهائي الدرجات التي يحصل عليها الطالب في كشوف رصد الدرجات المعدة لذلك ويوقع عليها، ثم يصادق عليها رئيس القسم.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

يرصد من يقوم بتصحيح الاختبار النهائي الدرجات التي يحصل عليها الطالب في كشوف رصد الدرجات المعدة لذلك من عمادة القبول والتسجيل ويوقع عليها، ثم يصادق عليها رئيس القسم، وتعتمد من عميد الكلية.

المادة السادسة والثلاثون

لا يجوز اختبار الطالب في أكثر من مقرر في يوم واحد، ولجلس الجامعة الاستثناء من ذلك.



المادة السابعة والثلاثون

لا يسمح للطالب بدخول الاختبار النهائي بعد مضي نصف ساعة من بدايته، كما لا يسمح له بالخروج من الاختبار قبل مضي نصف ساعة من بدايته.

المادة الثامنة والثلاثون

الغش في الاختبار أو الشروع فيه أو مخالفه التعليمات وقواعد إجراء الاختبار أمر يعاقب عليها الطالب وفق لائحة تأديب الطلاب التي يصدرها مجلس الجامعة.

المادة التاسعة والثلاثون

لمجلس الكلية التي تتولى تدريس المقرر في حالات الضرورة، الموافقة على إعادة تصحيح أوراق الإجابة خلال فترة لا تتعدي بداية اختبارات الفصل التالي.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

ضوابط إعادة تصحيح أوراق إجابات الاختبارات:

- ١ - يجوز أن يتقدم الطالب بطلب إعادة تصحيح أوراق الإجابة إلى القسم الذي يدرس المقرر ثم يرفع الطلب إلى مجلس الكلية على الألا يتجاوز نهاية الأسبوع الأول من الفصل الدراسي التالي.
- ٢ - ألا يكون الطالب قد سبق أن تقدم بطلب إعادة تصحيح أوراق إجابة أحد الاختبارات وثبت عدم صحة طلبه، ولعميد الكلية الاستثناء من ذلك.
- ٣ - لا يجوز أن يتقدم الطالب بطلب إعادة تصحيح أوراق إجابة أكثر من مقرر واحد في الفصل الدراسي.

في حال الموافقة على إعادة التصحيح، يشكل مجلس الكلية لجنة من ثلاثة من أعضاء هيئة التدريس لإعادة تصحيح أوراق الإجابة وترفع اللجنة تقريراً بذلك لمجلس الكلية للبت فيه، ويعده رأي المجلس نهائياً، وفي حال اعتماد التعديل للنتيجة، ترفع لعمادة القبول والتسجيل وفق النموذج المعتمد للتعديل نتيجة مقرر دراسي.

المادة الأربعون

يحدد مجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم المختص مدة الاختبار التحريري النهائي على ألا تقل عن ساعة ولا تزيد عن ثلاثة ساعات.

المادة الحادية والأربعون

مع مراعاة عدم الإخلال بالأحكام الواردة في المواد من (٤٠ - ٣١) يضع مجلس الجامعة التنظيمات الخاصة بإجراءات الاختبارات النهائية.

٦٧

المرفقات:

التاريخ:

الرقم:



التحويل التحويل من جامعة إلى جامعة أخرى

المادة الثانية والأربعون

يجوز قبول تحويل الطالب من خارج الجامعة وفق الضوابط الآتية:

- (أ) أن يكون الطالب قد درس في كلية أو جامعة معترف بها.
- (ب) لا يكون مقصولاً من الجامعة المحول منها لأسباب تأدبية.
- (ج) أن تنطبق عليه شروط التحويل التي يحددها مجلس الجامعة.

المادة الثالثة والأربعون

يقوم مجلس الكلية بمعادلة المقررات التي درسها الطالب خارج الجامعة بناء على توصية الأقسام التي تقدم هذه المقررات، وتثبت في السجل الأكاديمي للطالب المقررات التي عودلت له، ولا تدخل في احتساب معدله التراكمي.

القاعدة التنفيذية للماتدتين (٤٢، ٤٣) بجامعة جازان

يجوز بموافقة عميد الكلية التي يرغب الطالب التحويل إليها قبول تحويله من خارج الجامعة وفق الضوابط الآتية:

- ١) أن يكون الطالب قد درس في كلية أو جامعة معترف بها.
- ٢) لا يكون مقصولاً من الجامعة المحول منها لأسباب تأدبية أو تعليمية.
- ٣) أن تنطبق عليه شروط التحويل التي يحددها مجلس الكلية على أن لا يقل معدله التراكمي عن (٢٠٠) من (٥٠٠).
- ٤) أن تنتهي إجراءات التحويل خلال الفترة المحددة في التقويم الجامعي المعتمد.
- ٥) يجب أن لا يقل عدد الوحدات المقررة التي يطلب من الطالب المحول دراستها في جامعة جازان عن (٦٠٪) من عدد الوحدات المقررة المطلوبة للحصول على درجة البكالوريوس من الجامعة.

المادة الرابعة والأربعون

إذا اتضح بعد تحويل الطالب أنه سبق فصله لأسباب تأدبية فيُعد قيده ملغىً من تاريخ قبول تحويله للجامعة.

١٧

المرفقات:

التاريخ:

الرقم:



المادة الخامسة والأربعون

يتم تحويل الطالب في أي فصل دراسي من جامعة إلى أخرى وفقاً للإجراءات والمواعيد المعلنة في الجامعة المحول إليها في ضوء الضوابط العامة للتحويل.

التحويل التحويل من كلية إلى أخرى داخل الجامعة

المادة السادسة والأربعون

يجوز قبول تحويل الطالب من كلية إلى أخرى داخل الجامعة وفقاً للضوابط التي يقرها مجلس الجامعة.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

يجوز بموافقة عميد الكلية المعنية التحويل من كلية إلى أخرى وفقاً للشروط التي يقرها مجلس الكلية التي يرغب الطالب التحويل إليها.

المادة السابعة والأربعون

تثبت في السجل الأكاديمي للطالب المحول من كلية إلى أخرى جميع المواد التي سبق له دراستها، ويشمل ذلك التقديرات والمعدلات الفصلية والتراكمية طوال دراسته في الجامعة.

التحويل من تخصص إلى آخر داخل الكلية

المادة الثامنة والأربعون

يجوز للطالب بعد موافقة عميد الكلية التحويل من تخصص إلى تخصص آخر داخل الكلية وفق ضوابط يضعها مجلس الجامعة.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

يجوز للطالب بعد موافقة عميد الكلية التحويل من تخصص إلى تخصص آخر داخل الكلية وفق ضوابط يضعها مجلس الكلية.

نـ

المرفقات:

التاريخ:

الرقم:



المادة التاسعة والأربعون

تثبت في السجل الأكاديمي للطالب المحول من تخصص إلى آخر جميع المواد التي سبق له دراستها، ويشمل ذلك التقديرات والمعدلات الفصلية والتراكمية طوال دراسته الجامعية.

الطالب الزائر المادة الخمسون

الطالب الزائر هو الذي يقوم بدراسة بعض المقررات في جامعة أخرى أو في فرع من فروع الجامعة التي ينتمي إليها دون تحويله، وتعادل له المواد التي درسها وفقاً للضوابط الآتية:

- (أ) موافقة الكلية التي يدرس فيها مسبقاً على الدراسة.
- (ب) أن تكون الدراسة في كلية أو جامعة معترف بها.
- (ج) أن يكون المقرر الذي يدرسه الطالب خارج الجامعة معادلاً أو (مكافئاً) في مفرداته لأحد المقررات التي تتضمنها متطلبات التخرج.
- (د) إذا كانت دراسة الطالب الزائر في فرع من فروع الجامعة التي ينتمي إليها الطالب فتتم المعاملة طبقاً للمادة (٤٧).
- (هـ) يحدد مجلس الجامعة الحد الأقصى لنسبة الوحدات الدراسية التي يمكن احتسابها من خارج الجامعة للطالب الزائر.
- (و) لا تحتسب معدلات المقررات التي تتم معادلتها للطالب الزائر من الجامعة الأخرى ضمن معدله التراكمي وتثبت المقررات في سجله الأكاديمي.
- (ي) أي شروط أخرى يضعها مجلس الجامعة.

القاعدة التنفيذية لجامعة جازان

أولاً: لطالب جامعة جازان الذي يرغب الدراسة زائراً في جامعة أخرى:

١. أن يكون للطالب سجل دراسي (بمعدل تراكمي) لفصليين على الأقل في الكلية التي التحق بها قبل طلبه الدراسة كطالب زائر.
٢. يجب الحصول على الموافقة المسبقة من كلية الطالب للسماح له بالدراسة كطالب زائر مع تحديد المقررات التي سيقوم بدراستها، ولكلية اشتراط الحصول على معدل معين لمعادلة المقرر. وبناءً على توصية الكلية، يوجه الطالب للدراسة بخطاب رسمي من عمادة القبول والتسجيل قبل نهاية الأسبوع الأول من بدء الدراسة.
٣. أن تكون الدراسة في كلية أو جامعة معترف بها.
٤. أن يكون المقرر الذي يدرسه الطالب خارج الجامعة معادلاً أو (مكافئاً) في مفرداته ولا تقل وحداته الدراسية عن أحد المقررات التي تتضمنها متطلبات التخرج.



٥. مع مراعاة الفقرة رقم (٥) من القاعدة التنفيذية للمادتين (٤٢، ٤٣)، يكون الحد الأقصى لمجموع الوحدات الدراسية التي يمكن احتسابها من خارج الجامعة هو (٤٠٪) أو يعادن في المائة من مجموع وحدات التخرج من جامعة جازان.
٦. لا تتحسب معدلات المقررات التي تتم معادلتها للطالب الزائر ضمن معدله التراكمي، وتثبت المقررات في سجله الأكاديمي.
٧. يجب على الطالب تزويد عمادة القبول والتسجيل بنتائجها التي حصل عليها خلال أسبوعين من بدء الدراسة في أول فصل دراسي يلي فترة دراسته كزائر، وإذا لم يقدم نتائجه يعتبر منقطعاً عن تلك الفصول (عدا الفصول الصيفية) ويعامل حسب المادة (١٥).
٨. تصرف المكافأة الشهرية للطلاب الزائر إن كان مستحقاً بعد تقديم نتائجه عن الفصل لعمادة القبول والتسجيل.

ثانياً: طالب جامعة أخرى ويرغب الدراسة طالباً زائراً في جامعة جازان :

١. أن يكون للطالب سجل دراسي (بمعدل تراكمي) لفصلين دراسيين على الأقل من جامعته التي قبل فيها.
٢. إلا يكون الطالب مفصولاً لأسباب تأديبية أو تعليمية.
٣. أن يحصل على موافقة خطية مسبقة من جامعته للدراسة طالباً زائراً في جامعة جازان ، ويجب أن يذكر في الخطاب مقررات جامعة جازان التي سيقوم الطالب بدراستها.
٤. أن يحصل على موافقة الكلية التي يرغب الدراسة بها زائراً.
٥. الحد الأقصى للفصول الدراسية التي يسمح للطالب دراستها زائراً فصلان دراسيان.
٦. لا يحق للطالب الزائر طلب السكن في الجامعة ولا تصرف له مكافأة من جامعة جازان .
٧. تسجل المقررات للطالب من قبل الكلية التي يرغب الدراسة فيها مع مراعاة كافة ضوابط التسجيل في المقررات.

أحكام عامة المادة الحادية والخمسون

تلغى هذه اللائحة ما سبقها من لوائح لتنظيم الدراسة والاختبارات المعمول بها في المرحلة الجامعية.

المادة الثانية والخمسون

مجلس الجامعة وضع قواعد تنفيذية بما لا يتعارض مع أحكام هذه اللائحة.

المادة الثالثة والخمسون

مجلس التعليم العالي حق تفسير هذه اللائحة.



الملحق ملحق (١)

السجل الأكاديمي:

هو بيان يوضح سير الطالب الدراسي، ويشمل المقررات التي يدرسها في كل فصل دراسي برموزها وأرقامها وعدد وحداتها المقررة والتقديرات التي حصل عليها ورموز وقيم تلك التقديرات، كما يوضح السجل المعدل الفصلي والمعدل التراكمي وبيان التقدير العام بالإضافة إلى المقررات التي أُعفي منها الطالب المحول.

رموز التقديرات الأخرى

| المدلول | النقط | حدود الدرجة | رمز التقدير | |
|---------------|-------|-------------|-------------|----|
| مستمر | - | - - - | IP | م |
| غير مكتمل | - | - - - | IC | ل |
| محروم | ١٠٠ | - - - | DN | ح |
| ناجح دون درجة | - | ٦٠ وأكثر | NP | ند |
| راسب دون درجة | - | ٦٠ أقل من | NF | هد |
| منسحب بعذر | - | - - - | W | ع |



ملحق (ب)
مثال لحساب المعدل الفصلي والتراكمي

الفصل الدراسي الأول:

| النقط | وزن التقدير | رمز التقدير | الدرجة | عدد الوحدات | المقرر |
|--------------|-------------|-------------|--------|-------------|----------------|
| ٩,٠٠ | ٤,٥ | ب+ | ٨٥ | ٢ | سلم ١٠١ |
| ٩,٠٠ | ٣,٠٠ | ج | ٧٠ | ٣ | ٣٢٤ كيم |
| ١٤,٢٥ | ٤,٧٥ | أ | ٩٢ | ٣ | ٢٣٥ ريض |
| ١٦,٠٠ | ٤,٠٠ | ب | ٨٠ | ٤ | ٣١٢ فيز |
| ٤٨,٢٥ | | | | ١٢ | المجموع |

معدل الفصل الدراسي الأول = [مجموع النقاط] / [مجموع الوحدات]

$$= ٥,٠٠ / (٤٠٢ + ٤٨,٢٥) =$$

الفصل الدراسي الثاني:

| النقط | وزن التقدير | رمز التقدير | الدرجة | عدد الوحدات | المقرر |
|--------------|-------------|-------------|--------|-------------|----------------|
| ١٠,٠٠ | ٥,٠٠ | أ+ | ٩٦ | ٢ | سلم ١٠٢ |
| ٧,٥٠ | ٢,٥٠ | د+ | ٦٨ | ٣ | ٣٢٧ كيم |
| ١٤,٠٠ | ٣,٥٠ | ج+ | ٧٦ | ٤ | ٣١٤ ريض |
| ٦,٠٠ | ٢,٠٠ | د | ٦٢ | ٣ | ٣٢٦ فيز |
| ٢,٠٠ | ١,٠٠ | هـ | ٥٤ | ٢ | ٢٠١ انجل |
| ٣٩,٥٠ | | | | ١٤ | المجموع |

معدل الفصل الدراسي الثاني = [مجموع النقاط] / [مجموع الوحدات]

$$= ٥,٠٠ / (٢,٨٢ + ٣٩,٥٠) =$$

المعدل التراكمي = [مجموع النقاط الكلية] / [مجموع الوحدات الكلية]

$$= (١٤ + ١٢) / (٣٩,٥٠ + ٤٨,٢٥) =$$

$$= ٥,٠٠ / (٣,٣٨ + ٨٧,٧٥) =$$

The Kingdom of Saudi Arabia

Ministry of Education

Jazan University

The Vice Presidency for Academic Affairs



The Student Guide

2018



Contents

| | |
|----------------------------------|-----------|
| Introduction | 6 |
| Academic Terms | 8 |
| Academic Year | 7 |
| Semester | 8 |
| Summer Semester | 8 |
| Academic Level | 8 |
| Study Plan | 8 |
| Course | 8 |
| Academic Unit | 8 |
| Academic Warning | 8 |
| Course Work Marks | 8 |
| Final Exam | 8 |
| Final Exam Marks | 9 |
| Final Mark | 8 |
| Grade | 8 |
| Incomplete | 9 |
| In Progress | 9 |
| Semester Grade | 9 |
| Grade Point Average (GPA) | 9 |
| General Grade | 9 |
| Credit Hours | 9 |
| Contact Hours | 9 |
| Study and Exams | 11 |

| | |
|--|-----------|
| New Student Admission | 10 |
| Admission Requirements | 10 |
| Internal Scholarships Requirements (for expatriates) | 11 |
| External Scholarships Requirements (International Students) | 11 |
| Admission Mechanism | 12 |
| Admission Procedure | 14 |
| Required Score for Admission | 15 |
| The Levels System | 14 |
| Postponement | 15 |
| Withdrawal | 16 |
| Dropping-out | 17 |
| Readmission | 16 |
| Transfer | 17 |
| Transfer from another University | 17 |
| Internal Transfer | 17 |
| Visiting Student | 18 |
| Condition for visiting students | 18 |
| Absence and Denial | 19 |
| Student Assessment | 20 |
| Colleges | 23 |
| Faculty of Medicine | 22 |
| Faculty of Dentistry | 22 |
| Faculty of Pharmacy | 22 |
| Faculty of Applied Medical Sciences | 22 |

| | |
|---|-----------|
| Faculty of Nursing | 22 |
| Faculty of Public Health and Tropical Medicine | 22 |
| Faculty of Engineering | 23 |
| Faculty of Architecture and Design | 23 |
| Faculty of Computer Sciences and Information Systems | 23 |
| Faculty of Science | 23 |
| Faculty of Business Administration | 23 |
| Faculty of Sharia and Law | 23 |
| Faculty of Arts and Humanities | 24 |
| Faculty of Education | 24 |
| Community College | 24 |
| Faculty of Science and Arts in Farasan | 24 |
| Faculty of Science and Arts in Dayer | 24 |
| Faculty of Science and Arts in Al-Ardha | 25 |
| Faculty of Science and Arts in Darb | 25 |
| Faculty of Science and Arts in Samtah | 25 |
| Abo Arish University College | 25 |
| Sabia University College | 25 |
| Baish Community College | 25 |
| Student Services | 28 |
| Student Activities | 27 |
| Student Clubs | 27 |
| Student Education Fund | 27 |
| Accommodation and Food | 28 |

| | |
|---|-----------|
| First: Accommodation Office | 28 |
| Accommodation Requirements | 28 |
| Accommodation Procedure | 28 |
| Accommodation Documents | 29 |
| Second: Food Administration | 29 |
| Student Counselling Unit | 29 |
| Graduate Relations and Employment Unit | 29 |
| Innovation and Entrepreneurship Centre | 29 |
| English Language Center | 30 |
| Medical Service General Administration | 30 |
| Central Library | 30 |
| Student Rights and Duties | 33 |
| Student Rights | 32 |
| Student Duties | 32 |
| Violations and Penalties | 36 |
| A. Violations | 35 |
| B. Penalties | 35 |
| Requests, Complaints, and Appeals | 36 |
| Requests | 37 |
| Complaints | 37 |
| Appeals | 37 |
| 1. First Appeal | 37 |
| 2. Final Appeal | 37 |
| Contact Information | 40 |

Introduction

The Vice President for Academic Affairs is pleased to introduce this comprehensive Guide for Jazan University students and future potential students. This Guide contains important information about academic programs, student activities and services, regulations and exams, as well as student rights and duties. This Guide was prepared to be a guide for helping students make the most benefit of their study and achieve excellence.

Academic Terms



Semester

Study period no less than 15 weeks excluding registration and final exams periods.

Summer Semester

Study period no more than 8 weeks excluding registration and final exam periods. Course time is doubled during summer semester.

Academic Level

Study level as per approved study plan.

Study Plan

Mandatory, elective, and free courses required for graduation in a specific specialty.

Course

Subject matter in certain academic level of a study plan in a program with a course name, code, number, description, and specifications kept in course file in academic department for regular follow up, evaluation, and improvement. Course may have pre-requisite or co-requisite.

Academic Unit

Weekly theoretical lecture, clinical study no less than 50 minutes, or field work no less than 100 minutes.

Academic Warning

Notice issued to a student in response to a GPA lower than the minimum required score as per regulations.

Course Work Marks

Marks awarded for student work, exams, research, and learning activities during a semester.

Final Exam

Exam held at the end of a semester.

Final Exam Marks

Marks awarded to a student in the final exam.

Final Mark

Sum of course work marks and final exam marks for each course out of 100.

Grade

Description of percentage of final mark of a course.

Incomplete

Temporary grade for students who could not sit for the final exam, referred to as (IC).

In Progress

Temporary grade for students whose study requires more than one semester, referred to as (IP).

Semester Grade

Total points scored by student divided by all unites studied in a given semester. Points are calculated by product of course units and grade in each course.

Grade Point Average (GPA)

Total points scored by student in all studied courses in passed levels divided by the total units of studied courses.

General Grade

Description of student learning level during study.

Credit Hours

Points describing expected learning load required to pass a learning unit or course as part of program units.

Contact Hours

Total theoretical and practical classes hours that a student takes to gain skills required in the course objectives.

Study and Exams



4. To pass required exam or interview and be physically as per requirements of medical colleges, faculty of education, and Abu Arish Community College
5. To meet any other requirements announced by the university council at the time of application
6. Not to be expelled from Jazan University or another university for academic or disciplinary reasons
7. If employed, to provide a letter of approval enrol in regular university study if working for a government office (not required for distance learning)
8. The maximum age limit for applicants (to regular status) is 25 for males and 30 for females

Internal Scholarships Requirements (for expatriates)

1. To hold a Saudi high school degree or an equivalent thereof, with excellent grades
2. To hold a high school degree not older than 5 years
3. To provide good reference
4. To pass required exams or interviews set by Jazan University
5. To meet all criteria set by Jazan University at the time of application
6. The maximum age limit for applicants is 25
7. To provide a letter of approval from the student country of origin, for countries that require this for Saudi students
8. To provide a letter of clean security record from concern government offices in the student country of origin
9. Not be expelled from any other Saudi university
10. To have a resident male next of kin (for female applicants) who is not offered a similar scholarship, has a valid residency card and is registered for employment where his services if required
11. To have credentials endorsed by authorities designated by Jazan University

External Scholarships Requirements (International Students)

1. To hold a Saudi high school degree or an equivalent thereof, with excellent grades
2. To hold a high school degree not older than 5 years
3. To pass required exams or interviews set by Jazan University

4. Pass medical exam
5. To meet all criteria set by Jazan University at the time of application
6. The maximum age limit for applicants is 25
7. To provide a letter of approval from the student country of origin, for countries that require this for Saudi students.
8. To provide a letter of clean security record from concern government offices in the student country of origin.
9. Not be expelled from any other Saudi university.
10. To have a resident male next of kin (for female applicants) who is not offered a similar scholarship, has a valid residency card and is registered for employment where his services if required.
11. To provide good academic and personality references from academic institution.
12. To have credentials endorsed by authorities designated by Jazan University.

Admission Mechanism

1. To apply through Jazan University web application form:
<http://edugate.jazanu.edu.sa/jazan/init>,
2. Upon filling and submitting the web application form and ticking the acceptance box, Jazan University has the right to exclude all applications that do not meet the admission requirements and procedures.
3. To fill out all required fields in the web application form.
4. Male Students:
 - The bachelor degree programs will only appear if the applicant has a Qualifying and Grade Point Ration score of 70%, if not the web application form will show distance learning community college diploma options.
5. Female Students:
 - The medical bachelor degree programs will only appear if the applicant has a Qualifying score of 70% or more.
 - The science and humanities bachelor degree programs will only appear if the applicant has a Qualifying and Grade Point Ration score of 60% or more, if not the web application form will show distance learning community college diploma options.
6. Entry of all available preferred programs not exceeding (30) arranged in order of preference. (It is important to list selected programs in order of

preference making the most desired programs number one and the least number 30)

7. Non-Saudi applicants born to Saudi mothers should upload their birth certificates and their mothers national ID cards where indicated. Failure to provide these documents will result in automatic exclusion from the initial nomination process.
8. The web application form will only display programs to which an applicant qualifies. For example, (in 2016-2017) Medicine only appeared for applicants who met the following conditions:
 - An applicant must be a graduate of the year 2016-2017
 - **The minimum high school average is 81% (for male applicants)**
 - **The minimum high school average is 80% (for female applicants)**
9. At the end of application time acceptance will be competitively decided on the basis of met conditions, priority applicant selected programs, and available seats.
10. Applicants are required to refer to the university admission plan dates and regularly follow up on their applications status online, and confirm their registration once accepted.
11. Applicants must confirm their registration when prompted online. Failure to confirm registration will result in their exclusion from the admission process.
12. Applicants must show up at times announced for exams and interviews.

Admission Procedure

1. Upon primary online nomination, applicant will see three options:

* (Accept and Confirm)

Pressing this option means that the applicant is accepting the offered primary nomination and confirms it as final acceptance without any competition for other specialty in case seats are available.

* (Accept and Upgrade)

Pressing this option means that the applicant is accepting the offered primary nomination with and authorizes the university to upgrade their admission to another program if a seat becomes available.

* (Withdraw)

Pressing this option means that the applicant does not accept the offered primary nomination. This is considered a final withdrawal and a withdrawal form can then be printed online.

2. Not confirming primary nomination within the allowed time means that the applicant does not wish to join Jazan University. This will cause the applicant to lose their right to admission and as well as their access to their online account.
 3. At the end of acceptance process applicant's state online is changed to (primarily accepted) or (finally accepted) and receives college, specialty, and student number online.
 4. An applicant can withdraw after receiving student number by printing a Withdrawal form (a Clearance form) online. In this case the current admission will be terminated and the applicant will be eligible for admission after two academic years.
 5. Accepted students should complete the final acceptance procedure by making reservation for issuing University Student card following these steps:
 - sign in to the online account.
 - access the University Student Card page (using student number or national id number)
 - select a date for issuing student card
 - print out student card issue date slip
 - print out notice of admission slip
- Having met these conditions, the final admission becomes confirmed.

Required Score for Admission

The Qualifying Score, calculated as follows,

30 % of high school score + 30 % of *General Skills Test* (Qiyas) score + 40 % of *The Achievement Test* (Tahsili) score

The Grade Point Ration score, calculated as follows,

40 % of high school score + 60 % of *General Skills Test* (Qiyas) score

The Levels System

The levels system is a study system in which academic year is divided into two semesters with an additional summer semester that can be offered in some years and in some programs. Graduation requirements are distributed over this level system according to syllabus approved by the University Board.

Registration, deletion, and addition procedures within syllabus are allowed to guarantee that students register for a minimum study load in accordance with the following rules:

1. A student is transferred from a level to the next only by successfully passing all courses
 2. The minimum study load is 12 units
 3. If a student fails one course or more, he/she should retake the failed course(s) observing the following rules:
 - (a) Failing courses that add up to the minimum required study units of a level, a student will only be able to register only courses which he/she failed.
 - (b) Failing courses that do not add up to the minimum required study units of a level, a student will have to register the courses that he/she failed in addition to other courses according with the following schedule and study plan regulations:
- Registration should be made in light of schedule and study plan regulations
 - A student registration load is based on his/her GPA provided that it meets the minimum required load condition, and as per this table:

| Allowed Unit | GPA |
|--------------|----------------|
| 12-14 | Less than 2.00 |
| 14-16 | 2.00-2.74 |
| 16-18 | 2.75-3.74 |
| 18-20 | 3.75 or higher |

- The student table must have no conflicts.
- If registration could not be made (due to schedule confliction, incompletion of pre-requisites, or exhaustion of current level courses), a student can register available courses from the following levels, and if the students load continues to be below the minimum required load, the minimum required load conditioned is then waived.
- Courses are allowed for registration from up to three consecutive levels only.

Postponement

1. Postponement is allowed based on a student request before the end of the first week of a semester and is only warranted based on an excuse accepted by the dean. Postponement is not allowed for more than two consecutive semesters or three non-consecutive semesters.

2. The college deanship has the right to seek next of kin for approval of postponement for female students.

Withdrawal

1. Withdrawal from a registration for a semester is allowed for one semester and in this case the student is not considered failed in courses during that semester. A withdrawal request must be made at least four weeks before final exams. In colleges that have a full year system, an excuse can be made 8 weeks before the final exam. A withdrawal shows in the student transcript as a (W). The semester in which a withdrawal occurs counts towards the required maximum period allowed for graduation. Colleges are required to update the Deanship of Admission and Registration with withdrawal cases observing the university calendar
2. Withdrawal is not allowed for more than two consecutive semesters or three non-consecutive semesters. In colleges that follow a full year system, a withdrawal cannot be made for two consecutive years and the maximum allowed number of withdrawal years is two unless the student is exempted by the university president.
3. The college deanship has the right to seek next of kin for approval of postponement for female students.

Dropping-out

1. Student dropping out for a complete semester without accepted request is expelled. The university council is entitled to expel such student even based on a shorter drop-out period.
2. A student is not considered a drop-out if he/she is a visiting student at another university.

Readmission

1. A dropped-out student can apply for readmission at the Deanship of Admission and Registration according to these rules:
 - A readmission request should be submitted prior to the intended readmission semester
 - A readmission request has to be approved by the student's college council or any third party authorized by this council.
 - If the expulsion occurred four semesters prior to the intended readmission semester (or two academic years in colleges that follow the full year

system), a student can then apply for a new admission where admission conditions apply and a new university ID is issued.

- Readmission is allowed only once and University Board has authority to make exceptions.
- Readmission is not allowed for students expelled for academic or disciplinary reasons.

Transfer

Transfer from another University

1. Transfer to Jazan University is allowed by acceptance of Dean of Faculty to which transfer is required according and the rules:
 - Applicant was enrolled in an approved college/university.
 - Applicant was not dismissed for academic or disciplinary reasons from college/university of origin.
 - Applicant meets requirements set by Faculty Board and has GPA no less than 3.00 out of 5.00.
 - Application is made during time set for transfer during academic calendar.
 - Applicant should have at least 60% of units left to study in Jazan University.
2. Applicant will be denied admission in case it was revealed that he/she was dismissed for academic or disciplinary reasons from university of origin.
3. A student is transferred in any given semester from one university to another according to announced procedures and dates in the target university and within general transfer regulations
4. Courses completed in university of origin and valued by Department Board and are approved by Faculty Board and added to applicant's academic record and accounted for in GPA.

Internal Transfer

1. Internal transfer in Jazan University is granted upon approval of Deans of both Faculties.
2. Internal transfer is allowed only once.
3. Applicant should have GPA not less than 2.00 out of 5.00.
4. Applicant should not have exceeded 4 semesters in Faculty of origin.
5. Applicant should fulfil requirements for Faculty to which internal transfer is required.
6. Applicant finished courses are added to academic record including grades and GPA.

7. Internal transfer can be made from program to another within the same Faculty as per Faculty Board regulations.
8. Applicant finished courses are added to academic record including grades and GPA.

Visiting Student

A visiting student is a student who studies some courses in another university or in one of the branches of his own university without transfer. A visiting student is credited for his/her studied courses according to the following rose rules

- Approval of the original college in which he/she studies at
- Study should be in a recognised university or college
- The course that the student studies outside the university should be equivalent to one of his courses in the original university
- If the student studies in another branch in his own university then he is processed according to article 47
- The university council determine the maximum number of units that can be credited for visiting students
- The causes that the stools division because is that a visit in student study are not included in his GPA
- Any other regulations that the university determines

Condition for visiting students

First: A student from Jazan University wishing to study as a visiting student in another university,

1. A student must have an academic record showing no less than 2 semesters in his original college prior to the visiting student status request
2. A student must obtain approval from his/her college to study as a visiting student noting the courses that he/she would be studying, and the college has the right to set a minimum GPA to credit the student for his studied courses. Based on a recommendation from the student's college the student is handed an official letter from the Deanship of Admission and Registration before the end of the first week of the semester.
3. A visiting student studies must be taken in a recognised university
4. The courses that the student study outside university should be equivalent to a core course in the student study plan.

5. The maximum number of credited units for a visiting student is 40% of the total number of units required for graduation at Jazan University.
6. Credited courses are not included in the student GPA yet they are recorded in his/her academic record.
7. A student must provide proof of his results in the first week of semester that follows his/her study as a visiting student. Failure to do so the student is then
8. considered dropped-out during the in which he/she was registered as a visiting student, and he is process according to article 15.
9. A student is paid his/her monthly allowance after providing proof of study to the deanship of admission registration.

Second: A student from another university wishing to register as a visiting student at Jazan University

1. Student must have an academic record showing no less than 2 semesters in his original college prior to the visiting student status request at Jazan University
2. A visiting student must not be expelled based on academic or disciplinary reasons.
3. A student must produce a written letter of approval from his/her original university stating that he is allowed to study as a visiting student at Jazan University. The letter must mention the courses that the student will register for at Jazan University
4. Visiting student must obtain approval of the targeted college
5. The maximum number of semesters a visiting student is allowed to register for is 2
6. A visiting student is not entitled to housing or monthly and allowance at the Jazan University
7. A visiting student courses are registered in his targeted college in accordance with registration regulations

Absence and Denial

1. Regular student is denied attending final exam if attended less than 75% of lectures and practical/clinical lessons during semester. Course work marks are added to denied student academic record and appear as (DN). Denial is approved by Faculty Board before start of final exams.
2. Faculty Board cancels denial for acceptable reasons made in application by student who attended at least 50%.


Student Assessment

1. Faculty Board approves total marks for course recommended by Department Board between 40% and 50% of the total mark of the course, and the student classwork mark is determined by one of two ways:
 - oral and practical exams, research, and curricular activities, or a selection of this in addition to one written test, or
 - A minimum of two written exams.
2. Faculty Board approves Department Board recommendation to include oral/practical parts in final exam.
3. Department Board allows student to complete a prerequisite course on recommendation of teaching faculty.
4. General grade for GPA upon graduation is as follows:
 - (Excellent) GPA no less than 4.50 (or 3.5 out of 4.0)
 - (Very Good) GPA 3.75-4.49 (or 2.5-3.49 out of 4.0)
 - (Good) GPA 2.75-3.74 (or 1.75-2.74 out of 4.0)
 - (Pass) GPA 2.00-2.74 (or 1.00-1.74 out of 4.0)
5. Honours are granted according to GPA on conditions that:
 - Student has not failed courses in Jazan University or elsewhere.
 - Student completed graduation requirement within time frame.
 - Student completed 60% of graduation requirements in Jazan University.



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة جازان - كلية الطب

القواعد التنفيذية للدراسة والاختبارات بكلية الطب



الطبعة الثانية
١٤٣٣هـ
م٢٠١٢

الفهرس

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|---|
| ٣ | أولاً : التعريفات |
| ٥ | ثانياً : قبول الطلاب المستجدين |
| ٥ | ثالثاً : نظام الدراسة |
| ٧ | رابعاً : المواظبة والاعتذار عن الدراسة |
| ٧ | خامساً : التأجيل والانقطاع عن الدراسة |
| ٨ | سادساً : الفصل من الجامعة |
| ٨ | سابعاً : إعادة القيد |
| ٩ | ثامناً : التحويل |
| ١٠ | تاسعاً : الاختبارات والتقديرات |
| ١٢ | عاشرًا : إجراءات الاختبارات |
| ١٣ | الحادي عشر : التخرج |
| ١٣ | الثاني عشر : سنة التدريب السريري (سنة الامتياز) |
| ١٣ | الثالث عشر : أحكام عامة |
| ١٤ | الملحق |

أولاً: التعريفات

السنة الدراسية : سنة جامعية كاملة لا تقل عن ثلاثة أسابيعاً تدرس على مدارها المقررات الدراسية ولا تدخل من ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية وتمثل السنة الدراسية مستوى دراسي واحد في المرحلتين السريرية وما قبل السريرية ، بينما تمثل السنة الدراسية فصلين دراسيين في المرحلة التحضيرية.

الخطة الدراسية لكلية الطب : مجموعة المقررات الدراسية الإجبارية والاختيارية الحرة ، والتي تشكل من مجموعة وحداتها متطلبات التخرج التي يجب على الطالب اجتيازها بنجاح للحصول على درجة البكالوريوس - طب وجراحة عامة - و تتكون من ثلاث مراحل (التحضيرية ، ما قبل السريرية ، و السريرية) بالإضافة إلى سنة تدريب سريرية إجبارية (الامتياز).

المرحلة التحضيرية : السنة الأولى بكلية الطب وتتبع النظام الفصلي.

المرحلة ما قبل السريرية : السنتان الثانية و الثالثة وتتبع النظام السنوي.

المرحلة السريرية : السنوات الرابعة و الخامسة و السادسة و تتبع النظام السنوي.

سنة تدريب سريرية (الامتياز) : سنة تدريبية إجبارية يشترط على الطالب الالتحاق بها بعد إنتهاء متطلبات التخرج بنجاح ومدتها ١٢ شهراً.

المقرر الدراسي : مادة دراسية تتبع مستوى محدداً ضمن خطة الدراسة المعتمدة. ويكون لكل مقرر دراسي رقم ورمز واسم ووصف مفصل لمفرداته يميزه من حيث المحتوى والمستوى عما سواه من مقررات ، وملف خاص تحتفظ به وحدة التعليم الطبي والقسم المعنى و لجنة المقرر لغرض المتابعة والتقييم والتطوير. ويجوز أن يكون لبعض المقررات متطلب أو متطلبات سابقة أو متزامنة معه.

الوحدة الدراسية (الساعة الدراسية) : تعادل محاضرة نظرية لا تقل مدتتها عن خمسين دقيقة ، أو جلسة مهارات عملية أو معملية أو حلقة نقاش لا تقل مدتتها عن مئة دقيقة ، أو جلسة عملية سريرية أو حقلية لا تقل مدتتها عن مائة و خمسين دقيقة كل أسبوع لمدة فصل دراسي واحد (١٥ أسبوع) ، وفي حالة المناهج المجمعة في تكتلات أو على هيئة دورات سريرية، فإن الوحدة الدراسية تعادل أسبوع دراسي واحد.

الإنذار الأكاديمي : الإشعار الذي يوجه للطالب بسبب انخفاض معدله التراكمي عن الحد الأدنى الموضح في هذه اللائحة.

درجة أعمال السنة : الدرجة المنوحة للأعمال التي تبين تحصيل الطالب خلال مدة المقرر الدراسي وتشمل اختبارات وبحوث وأنشطة تعليمية تتعلق بالمقرر الدراسي.

الاختبار النهائي(اختبار الدور الأول) : اختبار في المقرر يعقد مرة واحدة بعد نهاية المقرر الدراسي.

اختبار الدور الثاني : اختبار في المقرر يعقد مرة واحدة بعد نهاية السنة الدراسية.

درجة الاختبار النهائي : الدرجة التي يحصل عليها الطالب عن كل مقرر دراسي في الاختبار النهائي.

الدرجة النهائية : مجموع درجات أعمال السنة مضافةً إليها درجة الاختبار النهائي لكل مقرر ، وتحتسب الدرجة من مائة.

التقدير : وصف للنسبة المئوية أو الرمز الأبجدي للدرجة النهائية التي حصل عليها الطالب في أي مقرر.

تقدير غير مكتمل : تقدير يرصد مؤقتاً لكل مقرر يتغدر على الطالب استكمال متطلباته في الموعد المحدد ، ويرمز له في السجل الأكاديمي بالحروف (L) أو (C).

تقدير مستمر : تقدير يرصد مؤقتاً لكل مقرر يرسّب فيه الطالب في الدور الأول ، ويرمز له بالرمز (M) أو (IP).

المعدل السنوي : حاصل مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب خلال السنة الدراسية مقسوماً على مجموع الوحدات الدراسية لجميع المقررات التي درسها في أي سنة دراسية. وتحتسب النقاط بضرب الوحدات الدراسية للمقرر في وزن التقدير الذي حصل عليه في كل مقرر درسه الطالب (انظر الملحق).

المعدل التراكمي : حاصل مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب في جميع المقررات التي درسها منذ التحاقه بالجامعة مقسوماً على مجموع الوحدات المقررة (انظر الملحق).

التقدير العام : قياس مستوى التحصيل العلمي للطالب خلال فترة دراسته في الجامعة.

الحد الأدنى من العبه الدراسي : أقل عدد من الوحدات الدراسية التي ينبغي على الطالب تسجيلها على أن لا يقل عن ٢٤ ساعة معتمدة خلال السنة الدراسية .

لجنة المقرر: لجنة مكونة من ممثلي لحتويات المقرر من المواد العلمية المختلفة المكونة له والمشاركين في تدريسه. وتضطلع هذه اللجنة بصياغة ملف المقرر وتنفيذ وإعداد الامتحانات الخاصة به بطريقة متكاملة.

لجنة تقويم الطلاب: لجنة منبثقة من وحدة التعليم الطبي يشكلها عميد الكلية ، وتضطلع بمراجعة الامتحانات بالتنسيق مع منسق المقرر أو رئيس القسم ، وتقوم بمساعدة لجان المقررات في تكامل الامتحانات كما تقوم بدراسة تحليل نتائج الطلاب والخلوص بتوصيات تضمن جودة الامتحانات وتحسين أداء الطالب.

لجنة تنفيذ وتقويم النهج : لجنة منبثقة من وحدة التعليم الطبي يشكلها عميد الكلية، وتضطلع بمتابعة تنفيذ النهج ومراجعة وسائل تقويمه ، والإشراف على لجان المقررات المختلفة ، والخلوص بتوصيات لجنة المناهج وللجان المختصة الأخرى.

لجنة المناهج : لجنة يشكلها عميد الكلية للإشراف الكامل على وحدات النهج الأساسية والتمهيدية والاختيارية ووضعها في شكلها النهائي.

وحدة التعليم الطبي: وحدة يشكلها عميد الكلية وتتولى الإشراف على كل ما يخص العملية التعليمية وتطوير أعضاء هيئة التدريس في مجال التعليم الطبي ، كما تقدم المشورة الازمة لجنة المناهج بالكلية.

ثانياً : قبول الطلاب المستجدين

- ١ - تعد عمادة القبول والتسجيل بناءً على توصية من مجلس الكلية عدد الطلاب الذين يمكن قبولهم في العام الدراسي القادم تمهيداً للعرض على مجلس الجامعة.
- ٢ - يشترط لقبول الطالب المستجد في كلية الطب الآتي:
 - أن يكون حاصلاً على شهادة الثانوية العامة (علوم طبيعية) أو ما يعادلها من داخل المملكة أو من خارجها بمعدل لا يقل عن ٩٠% وأن يكون مجموع درجات مادة الكيمياء ، الفيزياء ، الأحياء ، والإنجليزي لا يقل عن ٣٦٠ درجة.
 - أن يكون حاصلاً على شهادة الثانوية العامة في نفس العام المتقدم فيه.
 - أن يكون حسن السيرة والسلوك.
 - أن يجتاز بنجاح الاختبارات والمقابلة الشخصية.
 - أن يكون لائقاً طبياً.
 - أن يحصل على موافقة من مرجعه بالتفرغ الكامل للدراسة إذا كان يعمل في أي جهة حكومية أو خاصة.
 - ألا يكون الطالب قد فصل من جامعة جازان ، أو أي جامعة أخرى فصلاً تأديبياً ، ويعود قبوله لاغياً إذا اتضح غير ذلك لاحقاً.
 - ألا يكون الطالب مسجلاً بدرجة جامعية أخرى في جامعة جازان ، أو في جامعة أخرى ، أو سبق له الحصول عليها ويحق لعمادة القبول والتسجيل إلغاء قبوله إذا اتضح غير ذلك لاحقاً ، ويمكن لمجلس الجامعة الاستثناء من ذلك.
 - أن يستوفى أية شروط أخرى يحددها مجلس الجامعة معلنة وقت التقديم.
- ٣ - تكون المفضلة بين المتقدمين ممن تنطبق عليهم جميع الشروط وفقاً لدرجاتهم في اختبار شهادة الثانوية العامة ونتائج مقابلة الشخصية واختبارات القبول.

ثالثاً : نظام الدراسة

- ١ - يتم تحديد مرشد أكاديمي لكل طالب لمساعدته في المسائل المتعلقة بسيره الدراسي ، وهذا لا يعفيه من تحمل مسؤولية معرفة ومتابعة نظام الدراسة والقواعد التنفيذية المنظمه له بما في ذلك متطلبات التخرج.
- ٢ - تشمل الدراسة ست سنوات دراسية كاملة ، وتسير بالنظام السنوي ما عدى السنة الأولى و مقسمة على ثلاث مراحل: المرحلة التحضيرية (السنة الاولى) ، المرحلة ما قبل السريرية (الستين الثانية والثالثة) ، والمرحلة السريرية (الستونات الرابعة والخامسة والسادسة) تليها سنة تدريب سريرية إنجبارية (سنة الامتياز).
- ٣ - توزع المقررات الدراسية على الست سنوات الدراسية ويحدد لكل سنة دراسية (مستوى دراسي) عدد الوحدات الدراسية حسب ما تقتضيه الخطة الدراسية المعتمدة.

٤ - يعتبر الطالب ناجحاً ويحق له الانتقال من مستوى إلى المستوى الذي يليه إذا اجتاز بنجاح جميع مقررات ذلك المستوى أو كان عدد الساعات المعتمدة للمقررات الراسبو فيها لا يزيد عن ساعتين معتمدين.

٥ - يسمح للطالب إكمال مقررات المرحلة ما قبل السريرية في مدة لا تزيد عن ثلاث سنوات ، ولا يحق للطالب البقاء في المرحلة السريرية أكثر من ضعف المدة المحددة لهذه المرحلة ، ويمكن إعطاء فرصة استثنائية لسنة أخرى عند الضرورة القصوى إذا تقدم الطالب بعدن مقبول لوكيل الكلية للشؤون التعليمية لعرضه على مجلس الكلية.

٦ - الطالب الراسب دراسياً في مقررات الدور الأول في المرحلة ما قبل السريرية فيما مجموعه أكثر من ٢٤ ساعة دراسية معتمدة لا يحق له دخول اختبارات الدور الثاني ، وعليه إعادة دراسة المواد الراسب فيها فقط.

٧ - الطالب الراسب دراسياً في مقرر أو أكثر في الدور الأول في المرحلة ما قبل السريرية فيما مجموعه ٢٤ ساعة دراسية معتمدة أو أقل يحق له دخول اختبارات الدور الثاني في تلك المقررات ، وفي حالة رسوه في الدور الثاني يعامل وفق الضوابط التالية:

أ - إذا رسب في الدور الثاني فيما مجموعه لا يزيد عن ساعتين معتمدين من مقررات مستوى واحد ، ينقل إلى المستوى الدراسي التالي ، ويسمح له بحضور الاختبار النهائي لتلك المقررات ، ويستثنى من إعادة دراستها . ولا يسمح له بحمل تلك المقررات لأكثر من سنة دراسية واحدة ، فإن رسب فيها يبقى لإعادة السنة لدراسة تلك المقررات.

ب - إذا رسب في الدور الثاني فيما مجموعه أكثر من ساعتين معتمدين يلزم بدراسة مقررات الرسوب مع مقررات من المستوى الدراسي التالي مع مراعاة الضوابط التالية :-

- يكون التسجيل في المقررات ضمن ضوابط الخطة والجدوال الدراسي .
- أن لا يزيد العبه الدراسي عن ٢٤ وحدة دراسية.
- ألا يكون هناك تعارض في جدول الطالب.
- أن لا يسجل له مقرر لم يجتاز متطلب سابق له
- توصية المرشد الأكاديمي.
- اعتماد وكيل الكلية للشؤون التعليمية لجدوله الدراسي.

ج - عند تعذر تسجيل الطالب للعبء الدراسي من مقررات المستوى الذي يليه (بسبب التعارض ، أو عدم إنهاء المتطلب السابق ، أو لإنهاه جميع مقررات ذلك المستوى) يكتفى بالوحدات الدراسية التي توافرت له حتى لو كان عددها دون الحد الأدنى ، ويعامل معاملة الطالب المعلم عبئه.

٨ - الطالب الراسب دراسياً في مقرر أو أكثر في المرحلة السريرية يلزم بإعادة دراسة تلك المقررات ، ويحق له دراسة مقررات الرسوب مع مقررات من المستوى التالي مع مراعاة الضوابط المذكورة في بند ٧ (ب) وماورد في بند ٧ (ج).

٩ - لا تتيح كلية الطب الدراسة بنظام الانتساب.

رابعاً : المواظبة والاعتذار عن الدراسة

- ١ - على الطالب حضور المحاضرات النظرية والدروس العملية والسريرية. ويحرم من دخول الاختبار النهائي في المقرر إذا قلت نسبة حضوره الإجمالية عن (٧٥٪) لكل مقرر على حدة خلال السنة الدراسية. ويعتبر الطالب الذي حرم من دخول الاختبار بسبب الغياب راسباً في المقرر ، ويحق له دخول الدور الثاني في مقررات المرحلة ما قبل السريرية. و يجوز رفع الحرمان والسماح للطالب بدخول الاختبار النهائي للمقرر شريطة أن يقدم الطالب عذرًا مقبولاً.
- ٢ - في حالة نقصان نسبة الحضور بدون عذر مقبول عن (٥٪) فإن الطالب يعد راسباً ، وفي حالة وجود عذر مقبول فإنه لا يعد راسباً وفي كلتا الحالتين لا يحق له دخول الدور الثاني و عليه إعادة المقرر دراسة واختباراً.
- ٣ - إذا لم يتمكن الطالب من حضور الاختبار النهائي في أي من مقررات المرحلة ما قبل السريرية لعذر مقبول يسمح له بحضور اختبار الدور الثاني ، ويعطى التقدير الذي حصل عليه بعد أدائه الاختبار ، وفي حالة تقدم الطالب بعذر مقبول منه من حضور الامتحان في أي مقرر من مقررات المرحلة السريرية يحق له حضور اختبار بديل في موعد لا يتجاوز بداية السنة الدراسية التالية.
- ٤ - يجوز للطالب الاعتذار عن الاستمرار في دراسة سنة دراسية دون أن يعد راسباً إذا تقدم بعذر مقبول قبل عقد الاختبار النهائي لأول مقرر يدرسه الطالب بتلك السنة الدراسية وتحسب هذه السنة الدراسية من المدة اللاحمة لإنها متطلبات التخرج.
- ٥ - يجوز للطالب الاعتذار عن الاستمرار في دراسة أي مقرر دون أن يعد راسباً إذا تقدم بعذر مقبول قبل عقد الاختبار النهائي لذلك المقرر وقبل آخر موعد لقبول طلبات الاعتذار حسب التقويم السنوي الجامعي ، ويعد ذلك اعتذار لباقي مقررات السنة الدراسية ، على أن يحتفظ الطالب بتقديراته السابقة للاعتذار ويسمح له بحضور أول اختبار يعقد في مقررات الرسوب بعد العودة من الاعتذار ، ويعامل معاملة الدور الثاني ، أما بالنسبة لقرارات السنوات السريرية فعليه حضور المقررات الراسب فيها دراسة واختبار ، ويعطى الحد الأدنى لدرجة النجاح (٦٠٪) في حالة تجاوزه لهذا المقرر.
- ٦ - تقدم طلبات الاعتذار إلى وكيل كلية الطب للشؤون التعليمية لاتخاذ اللازم.
- ٧ - تتبع السنة الأولى النظام الفصلي.

خامساً : التأجيل والانقطاع عن الدراسة

- ١ - يجوز للطالب التقدم بطلب تأجيل الدراسة لعذر مقبول على ألا تتجاوز مدة التأجيل سنتين دراسيتين غير متتاليتين كحد أقصى طيلة بقائه في الجامعة ثم يطوى قيده بعد ذلك ، ويجوز لمجلس الجامعة في حالة الضرورة القصوى الاستثناء من ذلك ولا تحتسب مدة التأجيل ضمن المدة اللاحمة لإنها متطلبات التخرج على أن يتقدم بطلبه قبل نهاية الأسبوع الأول من بدء الدراسة.
- ٢ - تقديم ما يثبت موافقةولي أمر الطالبة عند تقديمها بطلب تأجيل الدراسة.

- ٣ - إذا انقطع الطالب عن الدراسة لمدة عام دراسي بدون طلب التأجيل طوى قيده من الجامعة.
- ٤ - يقدم طلب التأجيل إلى وكيل كلية الطب للشؤون التعليمية لاتخاذ اللازم.

سادساً : الفصل من الجامعة

يفصل الطالب من الجامعة في الحالات التالية:

- إذا حصل على ثلاثة إنذارات متتالية على الأكثر لانخفاض معدله التراكمي عن ٢ من أصل ٥ ولجلس الجامعة بناء على توصية من مجلس الكلية إعطاء فرصة رابعة لمن يمكنه رفع معدله التراكمي بدراسته للمقررات المتاحة.
- إذا لم يجتاز بنجاح جميع مقررات المرحلة ما قبل السريرية بعد قضاء ثلاث سنوات ، ويمكن أن يمنع الطالب سنة إضافية إذا تقدم بعذر مقبول لجلس الكلية.
- إذا لم يجتاز بنجاح جميع مقررات المرحلة السريرية خلال ست سنوات ، ويمكن أن يمنح الطالب سنة إضافية إذا تقدم بعذر مقبول لجلس الكلية.
- يجوز لجلس الجامعة، بناء على توصية من مجلس الكلية -وفي الحالات الاستثنائية- معالجة أوضاع الطلاب الذين تنطبق عليهم أحکام الفقرتين السابقتين بإعطائهم فرصة استثنائية لا تتجاوز سنة دراسية.

سابعاً : إعادة القيد

- ١ - يمكن للطالب المطوي قيده التقدم بطلب إعادة قيده برقمه وسجله قبل الانقطاع وفقاً للضوابط التالية:
 - أن يتقدم بطلب إعادة القيد خلال سنتين من تاريخ طي القيد و ذلك قبل بداية السنة الدراسية التي يرغب التسجيل فيها.
 - أن يوافق مجلس الكلية والجهات ذات العلاقة على إعادة قيد الطالب.
 - إذا مضى على طي قيد الطالب ثلاث سنوات أو أكثر فبإمكانه التقدم للجامعة طالباً مستجداً دون الرجوع إلى سجله الدراسي السابق على أن تنطبق عليه كافة شروط القبول المعينة في حينه.
 - لا يجوز إعادة قيد الطالب أكثر من مرة واحدة.
- ٢ - لا يجوز إعادة قيد الطالب الذي فصل من جامعة جازان أو من أي جامعة أخرى لأسباب تعليمية أو تأدبية وإذا اتضحت بعد إعادة قيده أنه سبق فصله مثل هذه الأسباب اعتبار قيده ملغياً من تاريخ إعادة القيد.
- ٣ - لا يجوز إعادة قيد الطالب في الحالات المرضية التي تعيقه عن الاستمرار في الدراسة أو عن ممارسة مهنة الطب.

ثامناً : التحويل

يجوز قبول تحويل الطالب إلى كلية الطب وفق الضوابط التالية:

أولاً: التحويل من داخل الجامعة :

- يمكن قبول الطالب المحول من داخل الجامعة من الكليات الصحية التي تمنح درجة البكالوريوس على أن يكون معدل الطالب التراكمي لا يقل عن ٤,٥ من ٥ أو ما يعادل ذلك.

ثانياً: التحويل من خارج الجامعة :

أ - الطالب الذي درس السنة التحضيرية :-

- إذا كانت الجامعة لا تحدد التخصص الطبي ، أو الصحي بالسنة التحضيرية في الجامعة المحول منها الطالب فيمكن قبول طلب التحويل على أن لا يقل معدله التراكمي عن ٤,٥ من ٥ أو ما يعادل ذلك .

- إذا كانت الجامعة تحدد التخصص بالسنة التحضيرية فيمكن قبول طلب التحويل على أن لا يقل المعدل التراكمي عن ٣,٧٥ من ٥ أو ما يعادل ذلك للمحول من كلية طب ، و ٤,٥ من ٥ أو ما يعادل ذلك لباقي الكليات الصحية و التي تمنح درجة البكالوريوس.

- إذا كانت الكلية المحول منها الطالب تبدأ الدراسة بها دون دراسة سنة تحضيرية أو ما يعادلها فيمكن قبول طلب التحويل على أن لا يقل المعدل التراكمي عن ٣,٧٥ من ٥ أو ما يعادل ذلك للمحول من كلية طب ، و ٤,٥ من ٥ أو ما يعادل ذلك لباقي الكليات الصحية و التي تمنح درجة البكالوريوس. على أن يدرس الطالب – إذا تم قبوله- مواد السنة التحضيرية.

ج - في حالة قبول طلب التحويل تعادل جميع المواد التي درسها الطالب ونجح فيها ، ولا تدخل في احتساب معدله التراكمي.

د - أن يكون الطالب قد درس في كلية أو جامعة معترف بها وألا يكون مفصول من الجامعة المحول منها لأسباب تأدبية أو أسباب تعليمية.

هـ - أن لا يقل معدله في الثانوية العامة (علوم طبيعية) عن ٩٠ % وأن لا يكون مجموع المواد التالية (الأحياء – الكيمياء الفيزياء – اللغة الإنجليزية) أقل من ٣٦٠ درجة.

و - يجب أن لا يقل عدد الساعات المعتمدة التي يطلب من الطالب المحول دراستها في جامعة جازان عن (٦٠٪) من عدد الساعات المعتمدة المطلوبة للحصول على البكالوريوس من الجامعة.

ز - تحيل عمادة القبول والتسجيل طلبات التحويل إلى كلية الطب للنظر في طلب التحويل.

ثالثاً: يتم قبول الطلاب المحولين فيما لا يزيد عن ١٠٪ من عدد الطلاب الذين تم قبولهم بكلية الطب بجامعة جازان كمستجدين آخذين بعين الاعتبار عدد الطلاب المتعثرين في السنة الدراسية الثانية والمتقلين من السنة الأولى.

رابعاً: آخر موعد للنظر في طلبات التحويل هو نفس الموعد المحدد لقبول طلبات التحويل الداخلي حسب التقويم الجامعي على أن يتضمن طلب التحويل توصيفاً للمقررات التي درسها الطالب بالإضافة إلى سجله الأكاديمي ، وصورة من شهادة الثانوية العامة.

تاسعاً : الاختبارات والتقديرات

- ١ - يعقد لكل مقرر دراسي اختبار نهائي في نهاية المقرر للمرحلة ما قبل السريرية والسريرية واختبار الدور الثاني للمرحلة ما قبل السريرية قبل بداية السنة الدراسية التالية.
- ٢ - يجوز أن يتضمن الاختبار النهائي للمقرر اختبارات عملية أو شفوية أو كليهما ، على أن تحدد الدرجات التي تخصص لها من درجات الاختبار النهائي ، ويجوز لمجلس الكلية الاستثناء من ذلك لمقررات الندوات والأبحاث والمقررات ذات الصبغة العلمية أو الميدانية.
- ٣ - الطالب الذي يتغيب عن الاختبار النهائي للمقرر أو أي جزء منه (تحريري - شفهي - عملي - سريري) للمرحلة ما قبل السريرية يعتبر راسباً في هذا المقرر ويرصد له تقدير غائب (غ) ، وفي حالة تقدمه بعذر مقبول يسمح له بدخول اختبار الدور الثاني ، ويعطى التقدير الذي يحصل عليه بعد أدائه الاختبار.
- ٤ - الطالب الذي يتغيب عن الاختبار النهائي للمقرر أو أي جزء منه في المرحلة السريرية يعتبر راسباً في هذا المقرر ويرصد له تقدير غائب (غ) وفي حالة تقدمه بعذر مقبول يعقد له اختبار بديل في موعد لا يتجاوز بداية السنة الدراسية التالية.
- ٥ - الطالب الراسب في بعض أو كل مقررات الدور الأول للمرحلة ما قبل السريرية يحسب له تقدير مستمر (م) (IP) ، وفي حالة نجاحه في تلك المقررات في الدور الثاني يحسب له تقدير ٦٠٪ - مقبول (د) (D).
- ٦ - يسمح للطالب الراسب في الاختبارات النهائية (الدور الأول) للمرحلة ما قبل السريرية بالتقدم لاختبارات الدور الثاني في المقررات التي رسب فيها فقط على أن لا تتجاوز ٢٤ ساعة معتمدة ، فإذا لم ينجح فإنه يعيد دراسة المقررات التي رسب فيها إذا كان مجموع عدد الساعات المعتمدة لهذه المقررات ٣ ساعات أو أكثر . وإذا كان عدد الساعات المعتمدة الراسب فيها الطالب لا يزيد عن ساعتين معتمدتين ينقل إلى السنة التالية ويسمح له بحضور الامتحان النهائي لتلك المقررات.
- ٧ - يسمح للطالب الراسب في الاختبارات النهائية للمرحلة السريرية في مقررات لا تزيد عدد ساعاتها المعتمدة عن ساعتين معتمدتين الانتقال إلى السنة التالية ، ويسمح له بحضور الامتحان النهائي لتلك المقررات.
- ٨ - الطالب الراسب في الدور الأول بالمرحلة ما قبل السريرية في مقررات تبلغ مجموع ساعاتها المعتمدة أكثر من ٢٤ ساعة معتمدة لا يحق له دخول اختبارات الدور الثاني وعليه إعادة السنة الدراسية ودراسة المقررات الراسب فيها فقط ، ولا يدخل في ذلك حساب المقررات العامة.
- ٩ - الطالب الراسب في بعض أو كل مقررات الدور الثاني للمرحلة ما قبل السريرية يحسب له تقدير راسب (ه) (F) في تلك المقررات.

- ١٠ - الطالب الراسب في بعض أو كل مقررات المراحل السريرية يحسب له تقدير راسب(ه) (F) في تلك المقررات.
- ١١ - الطالب المحروم من دخول الاختبار النهائي يعد راسباً ويرصد له تقدير (ح) (DN) في تلك المقررات.
- ١٢ - تحدد درجة أعمال السنة بحيث لا تقل عن ٣٠٪ من الدرجة النهائية ، ويجوز لجلس الكلية الاستثناء من ذلك لمقررات الندوات والأبحاث ذات الصبغة العلمية أو الميدانية.
- ١٣-تحسب درجة أعمال السنة للمقرر بالاختبارات التحريرية أو الشفهية أو العملية أو السريرية أو البحث أو أيها من أنواع النشاط الفصلي الأخرى أو منها جميماً أو من بعضها ، ويجوز لجلس الكلية الاستثناء من ذلك لمقررات الندوات والأبحاث والمقررات ذات الصبغة العلمية أو الميدانية.
- ١٤ - لا تدخل درجة أعمال السنة ضمن درجة اختبار الدور الثاني وذلك في جميع المقررات الدراسية للمرحلة ما قبل السريرية.
- ١٥ - تتبع السنة الأولى لكلية الطب النظام الفصلي.
- ١٦ - تحتسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر كما يلي :

| الدرجة المئوية | التقدير | رمز التقدير وزن التقدير من (٥) |
|-------------------------|---|--------------------------------|
| ● من ٩٥ إلى ١٠٠ | ممتاز مرتفع | أ + ٥,٠ |
| ● من ٩٠ – إلى أقل من ٩٥ | ممتاز | أ ٤,٧٥ |
| ● من ٨٥ – إلى أقل من ٩٠ | جيد جداً مرتفع | ب + ٤,٥ |
| ● من ٨٠ – إلى أقل من ٨٥ | جيد جداً | ب ٤,٠ |
| ● من ٧٥ – إلى أقل من ٨٠ | جيد مرتفع | ج + ٣,٥ |
| ● من ٧٠ – إلى أقل من ٧٥ | جيد | ج ٣,٠ |
| ● من ٦٥ – إلى أقل من ٧٠ | مقبول مرتفع | د + ٢,٥ |
| ● من ٦٠ – إلى أقل من ٦٥ | مقبول | د ٢,٠ |
| ● أقل من ٦٠ | راسب (الدور الأول للمرحلة ما قبل السريرية) | م ١,٠ |
| ● | راسب (الدور الثاني للمرحلة ما قبل السريرية) | ه ١,٠ |
| ● | راسب (الدور الأول للمرحلة السريرية) | |
| ● | محروم | ح ١,٠ |

١٧ - لا يعتبر الطالب ناجحاً في المقررات السريرية إلا إذا حصل على مالا يقل عن ٦٠٪ من درجات الاختبار السريري.

١٨ - يحسب التقدير العام للمعدل التراكمي لدرجة البكالوريوس وفقاً لما يلي :

• (ممتاز) : إذا كان المعدل التراكمي لا يقل عن ٤,٥٠ من أصل ٥,٠٠.

• (جيد جداً) : إذا كان المعدل التراكمي من ٣,٧٥ إلى أقل من ٤,٥٠ من أصل ٥,٠٠.

• (جيد) : إذا كان المعدل التراكمي من ٢,٧٥ إلى أقل من ٣,٧٥ من أصل ٥,٠٠.

• (مقبول) : إذا كان المعدل التراكمي من ٢,٠٠ إلى أقل من ٢,٧٥ من أصل ٥,٠٠.

١٩ - تمنح مرتبة الشرف الأولى للطالب الحاصل على معدل تراكمي من ٤,٧٥ إلى ٥,٠٠ من أصل ٥,٠٠ عند التخرج . وتنمن

مرتبة الشرف الثانية للطالب الحاصل على معدل تراكمي من ٤,٢٥ إلى أقل من ٤,٧٥ من أصل ٥,٠٠ عند التخرج .

ويشترط للحصول على مرتبة الشرف الأولى أو الثانية ما يلي :

أ - لا يكون الطالب قد رسب في أي مقرر درسه في جامعة جازان أو في أي جامعة أخرى.

ب - أن يكون الطالب قد أكمل متطلبات التخرج في المدة المعتمدة للحصول على درجة بكالوريوس الطب و الجراحة.

ج- أن يكون الطالب قد درس في جامعة جازان ما لا يقل عن ٦٠٪ من متطلبات التخرج.

عاشرًا : إجراءات الاختبارات

١ - يجب تطبيق السرية التامة في إجراءات الاختبارات.

٢ - يضع مدرس أو مدرسو المقرر أسئلة الاختبار بالتنسيق مع منسق المقرر على أن يعتمد من لجنة تقييم الطلاب .
ويجوز لعميد الكلية الاستعانة بمن يراه مناسباً لإعداد الاختبار عند الحاجة .

٣ - يصحح مدرس أو مدرسو المقرر أوراق اختبار المقرر ، ويجوز لمنسق المقرر (عند الحاجة) أن يشرك متخصصاً أو أكثر في التصحيح ، ويجوز لجلس الكلية عند الضرورة أن يسند التصحيح إلى من يراه مناسباً.

٤ - يرصد من يقوم بتصحيح الاختبار الدرجات التي يحصل عليها الطالب في كشوف رصد الدرجات المعدة لذلك
ويوضع عليها ، ثم يصادق عليها منسق المقرر ، ويسلمها للكنترول وهي الجهة الوحيدة المخولة بإعلان نتائج
اختبارات الدور الأول والثاني.

٥ - لا يجوز اختبار الطالب في أكثر من مقررين في يوم واحد ، ولجلس الكلية الاستثناء من ذلك.

٦ - لا يسمح للطالب بدخول الاختبار بعد مضي نصف ساعة من بدايته ، ولا يسمح بالخروج إلا بعد مضي نصف
الوقت المحدد للاختبار.

٧ - الغش في الاختبار أو الشروع فيه أو مخالفة التعليمات وقواعد إجراء الاختبار أمور يعاقب عليها الطالب وفقاً
للائحة تأديب الطلاب والتي يصدرها مجلس الجامعة.

٨ - ضوابط إعادة تصحيح أوراق إجابات الاختبارات:

- أ- يجوز أن يتقدم الطالب بطلب إعادة تصحيح أوراق الإجابة إلى وكالة الكلية للشؤون التعليمية في موعد أقصاه نهاية الأسبوع الأول من إعلان النتيجة.
- ب- أن لا يكون الطالب قد تقدم سابقاً بطلب إعادة تصحيح أوراق إجابة أحد الاختبارات وثبت عدم صحة طلبه.
- ج- لا يجوز أن يتقدم الطالب بطلب إعادة تصحيح أوراق إجابة أكثر من مقررين في المستوى الدراسي.
- ٩- يتم تحديد مدة اختبارات الدور الأول والثاني بناء على توصية لجنة تقويم الطلاب وبالتنسيق مع مجلس القسم المختص أو لجنة المقرر الدراسي على أن لا تقل عن ساعة ولا تزيد عن ثلات ساعات متواصلة.
- ١٠- تتبع السنة الأولى النظام الفصلي.

الحادي عشر : التخرج

يتخرج الطالب بعد إنهائه متطلبات التخرج بنجاح حسب الخطة الدراسية المعتمدة على الأقل معدله التراكمي عن ٢ من ٥ وأن يكون قد أدى سنة التدريب السريري (الامتياز) بنجاح.

الثاني عشر : سنة التدريب السريري (سنة الامتياز)

- ١- يشترط على الطالب بعد إنهائه متطلبات التخرج بنجاح قضاء سنة تدريب إجبارية سريرية (الامتياز) ومدتها اثنى عشر شهراً، وتشتمل على فترات تدريبية في التخصصات المختلفة في الطب حسب الخطة الدراسية المعتمدة.
- ٢- في نهاية كل فترة تدريبية يتم تقييم طبيب الامتياز من قبل القسم المختص ، و عليه إعادة الفترة التدريبية أو جزء منها إذا لم يجتازها بنجاح.
- ٣- عند إتمام السنة التدريبية بنجاح يمنح طبيب الامتياز شهادة مبينا بها فترات التدريب في كل تخصص وتعتمد من عميد الكلية.

الثالث عشر : أحكام عامة

- ١- يمكن الاطلاع على القواعد التنفيذية للائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية بجامعة جازان والتي ينطبق ماورد فيها على السنة الأولى (التحضيرية) فقط.
- ٢- تلغى هذه اللائحة ما سبقها من لوائح لتنظيم الدراسة والاختبارات بكلية الطب جامعة جازان.

الملحق

طريقة حساب المعدل السنوي والتراكمي :

$$\text{المعدل السنوي} = \frac{\text{مجموع النقاط السنوي}}{\text{مجموع الوحدات السنوي}}$$

$$\text{المعدل التراكمي} = \frac{\text{مجموع النقاط التراكمي}}{\text{مجموع الوحدات التراكمي}}$$

نقاط المقرر = عدد الوحدات الدراسية للمقرر X وزن تقدير المقرر (التقدير الذي حصل عليه الطالب من ٥ في هذا المقرر).

مجموع النقاط السنوي = حاصل جمع نقاط جميع المقررات التي درسها الطالب خلال سنة دراسية واحدة.

مجموع النقاط التراكمي = حاصل جمع نقاط جميع المقررات التي درسها الطالب لأكثر من سنة دراسية.

مجموع الوحدات السنوي = حاصل جمع عدد الوحدات الدراسية للمقررات التي درسها الطالب خلال سنة دراسية واحدة.

مجموع الوحدات التراكمي = حاصل جمع عدد الوحدات الدراسية لجميع المقررات التي درسها الطالب لأكثر من سنة دراسية.

رمز التقدير و وزن التقدير (طالع عاشرًا الفقرة ١٦)

مثال :

الجدولان التاليان يمثلان نتيجة أحد الطلاب بالسنة الأولى والثانية :

السنة الأولى :

| اسم المقرر | النتيجة % |
|--------------|-----------|
| الكيمياء ١ | ٦٠ |
| الفيزياء ١ | ٨٥ |
| الأحياء ١ | ٩٦ |
| الحاسب الآلي | ٧٠ |

السنة الثانية :

| اسم المقرر | النتيجة % |
|-----------------|-----------|
| الصحة والمرض | ٦٠ |
| العلوم السلوكية | ٨٥ |
| الجهاز الدوري | ٩٦ |
| علم الأمراض | ٧٠ |

يمكن حساب المعدل السنوي والتراكمي باستخدام الجداولين التاليين:-

السنة الأولى :

| المقرر | الدراسية للمقرر | عدد الوحدات | الدرجة المئوية | وزن تقدير المقرر | رمز التقدير | نقاط المقرر |
|----------------|-----------------|-------------|----------------|------------------|--------------|-------------|
| الكيمياء 1 | ٣ | ٨٥ | + ب | ٤,٥٠ | ١٣,٥٠ | |
| الفيزياء 1 | ٣ | ٧٠ | ج | ٢,٠٠ | ٩ | |
| الأحياء 1 | ٣ | ٩٢ | أ | ٤,٧٥ | ١٤,٢٥ | |
| الحاسب | ٣ | ٨٠ | ب | ٤,٠٠ | ١٢ | |
| المجموع | ١٢ | | | | ٤٨,٧٥ | |

السنة الثانية :

| المقرر | الدراسية للمقرر | عدد الوحدات | الدرجة المئوية | وزن تقدير المقرر | رمز التقدير | نقاط المقرر |
|-----------------|-----------------|-------------|----------------|------------------|-------------|-------------|
| الصحة والمرض | ١ | ٦٠ | د | ٢,٠٠ | ٢ | |
| العلوم السلوكية | ١ | ٨٥ | + ب | ٤,٥٠ | ٤,٥ | |
| الجهاز الدوري | ٥ | ٩٦ | + أ | ٥,٠٠ | ٢٥ | |
| علم الأمراض | ٢ | ٧٠ | ج | ٣,٠٠ | ٦ | |
| المجموع | ٩ | | | | ٣٧,٥ | |

مجموع النقاط السنوي (السنة الأولى) = ٤٨,٧٥

مجموع الوحدات السنوي (السنة الأولى) = ١٢

$$\text{معدل السنة الأولى} = \frac{48,75}{12} = 4,06$$

مجموع النقاط السنوي (السنة الثانية) = ٣٧,٥

مجموع الوحدات السنوي (السنة الثانية) = ٩

$$\text{معدل السنة الثانية} = \frac{37,5}{9} = 4,17$$

مجموع النقاط التراكمي (السنة الأولى والثانية) = ٨٦,٢٥ = ٤٨,٧٥ + ٣٧,٥

مجموع الوحدات التراكمي (السنة الأولى والثانية) = ٢١ = ٩ + ١٢

$$\text{المعدل التراكمي} = \frac{86,25}{21} = 4,1$$